

برنامج
الأغذية
العالمي



Programme
Alimentaire
Mondial

World
Food
Programme

Programa
Mundial
de Alimentos

المجلس التنفيذي
الدورة العادية الثانية
روما، 9-11/2/2009

مسائل التنظيم والإدارة

البند رقم 13 من جدول
الأعمال

تقارير وحدة التفتيش المشتركة
ذات الصلة بعمل برنامج الأغذية العالمي

طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ. يمكن الإطلاع على وثائق المجلس التنفيذي في
صفحة برنامج الأغذية العالمي في شبكة انترنت على العنوان
التالي (<http://www.wfp.org/eb>)



Distribution: GENERAL
WFP/EB.1/2009/13
16 January 2009
ORIGINAL: ENGLISH

مذكرة للمجلس التنفيذي

هذه الوثيقة مقدمة للمجلس التنفيذي للنظر

تدعو الأمانة أعضاء المجلس الذين قد تكون لديهم استفسارات تتعلق بمحتوى هذه الوثيقة إلى الاتصال بموظفي برنامج الأغذية العالمي المذكورين أدناه، ويفضل أن يتم ذلك قبل ابتداء اجتماع المجلس التنفيذي بفترة كافية.

مدير شعبة العلاقات الخارجية: السيد: P. Larsen رقم الهاتف: 066513-2601

موظف العلاقات الخارجية: السيدة: L. Fossi رقم الهاتف: 066513-3533

يمكنكم الاتصال بالسيدة Panlilio C، المشرفة على وحدة خدمات المؤتمرات، إن كانت لديكم استفسارات تتعلق بإرسال الوثائق المتعلقة بأعمال المجلس التنفيذي وذلك على الهاتف رقم: (066513-2645).

ملخص

تتكون وحدة التفتيش المشتركة من 11 مفتشاً يتمتعون بصلاحيات واسعة لتحقيق في كفاءة الخدمات التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة وفي استخدام المنظومة للأموال استخداماً سليماً. وتشارك وحدة التفتيش، في كل عام، جميع منظمات الأمم المتحدة في إعداد تقاريرها مطالبة بتزويدها بالملاحظات والمدخلات قبل إصدار هذه التقارير بصيغتها النهائية.

ولقد أعدت الأمانة، بناء على طلب المجلس، مصفوفة بتلك التوصيات ذات الصلة بعمل البرنامج الواردة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة والصادرة منذ فترة الإبلاغ الأخيرة، مع استجابات البرنامج، بما في ذلك تدابير المتابعة (الملحق الأول). ويعرض الملحق الثاني حالة تنفيذ البرنامج للتوصيات المعتمدة أو المقبولة قبل فترة الإبلاغ الأخيرة. وتوخياً لشفافية نماذج الإبلاغ واتساقها فإن المصفوفة تستخدم، من حيث الشكل والمضمون، استجابات البرنامج ذاتها المرفوعة إلى وحدة التفتيش المشتركة. وقد تم إبراز التوصيات التي تتطلب تدابير من جانب الهيئات الرئاسية.

ومن بين التقارير والمذكرات الصادرة في فترة الإبلاغ الحالية، تبين أن هناك تقريرين ومذكرتين لها صلة بعمل البرنامج. يشمل تقرير واحد توصية تطلب من الهيئات الرئاسية اتخاذ تدابير.

مشروع القرار*

يحيط المجلس علماً بالمعلومات والقرارات الواردة في الوثيقة "تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل برنامج الأغذية العالمي" (WFP/EB.1/2009/13).

* هذا مشروع قرار، وللإطلاع على القرار النهائي الذي اعتمده المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات الصادرة في نهاية الدورة.



- 1- أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة وحدة التفتيش المشتركة بموجب قرارها 2150 (الدورة الحادية والعشرون) في عام 1966، وهي هيئة إشراف خارجية مستقلة لمنظومة الأمم المتحدة مكلفة بإجراء عمليات التقييم، والتفتيش، والتحقيق. وتتكون هذه الوحدة من 11 مفتشا وتهدف إلى النهوض بالإدارة والطرق، وترويج قدر أكبر من التنسيق بين منظمات الأمم المتحدة، وتحديد ما إذا كانت المنظمات المشاركة تنفذ الأنشطة التي تضطلع بها بأكثر السبل اقتصادا أم لا.
- 2- والمنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة هي الأمم المتحدة وما يرتبط بها من هيئات ووكالات متخصصة تقبل النظام الأساسي للوحدة. وبرنامج الأغذية العالمي هو منظمة مشاركة من خلال صلاتها الأساسية بالأمم المتحدة وبمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة. ولذلك، فإن تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بالموضوع توجه إلى المدير التنفيذي لإحالتها إلى مجلس البرنامج.
- 3- وكانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد طلبت إلى وحدة التفتيش المشتركة، في قرارها A/RES/60/258 الصادر في 15 يونيو/حزيران 2006، أن تواصل تعزيز الحوار مع المنظمات المشاركة وأن تقوي تدابير متابعة تنفيذ توصياتها. كما طلبت الجمعية العامة من الوحدة أن تدرج في تقاريرها السنوية المقبلة المزيد من المعلومات عن أثر التنفيذ الكامل للتوصيات.
- 4- وقد أوصى المجلس التنفيذي للبرنامج بموجب قراره 2002/EB.2/17، بأن تتضمن الوثيقة المقدمة إليه سنويا حول تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بأعمال البرنامج ما يلي:
- (1) ملاحظات البرنامج على تقارير الوحدة فيما يتصل بأعمال البرنامج والتي صدرت منذ تقديم الوثيقة السابقة إلى البرنامج؛
- (2) قائمة بتقارير الوحدة التي صدرت منذ فترة الإبلاغ السابقة؛
- (3) حالة تنفيذ البرنامج للتوصيات التي سبقت الموافقة عليها أو قبولها.
- 5- ووفقا للأسلوب الذي تطبقه المجالس التنفيذية لسائر الصناديق والبرامج، فإن الأمانة تزود المجلس التنفيذي كل عام في دورته العادية الأولى بتقرير موجز يحتوي على البنود المشار إليها أعلاه تمهيدا لدراسته. ويوضح: (أ) أي التوصيات الموجهة إلى المدير التنفيذي تعتبر مقبولة؛ (ب) أي التوصيات تتطلب تدابير تشريعية على شكل قرارات من المجلس.
- 6- وبالنسبة لدورة المجلس الحالية في عام 2008 فقد اتبعت الأمانة مصفوفة الحالة التي أعدتها وحدة التفتيش المشتركة كجزء من نظامها الخاص بمتابعة التقارير. وتعرض المصفوفة حالة تنفيذ توصيات الوحدة والأثر المحقق.
- 7- ولقد أصدرت الوحدة تقريرين ومذكرتين واحدة منذ آخر تقديم إلى المجلس، ويمكن تزويد الممثلين بنسخ من تلك التقارير ذات الصلة بعمل البرنامج بناء على طلبهم.
- 8- ويتضمن الملحق الأول التوصيات ذات الصلة بعمل البرنامج واستجاباته لها، بما في ذلك إجراءات المتابعة المتخذة. وفيما يلي قائمة بتقريرى الوحدة والمذكرتين التي استلمها البرنامج في 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2008:

(1) "مكاتب الاتصال في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2007/10)



- (2) "استعراض التقدم الذي أحرزته مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تحقيق الغاية 7، من الهدف 6 من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلق بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز" (JIU/REP/2007/12)
- (3) "الخدمات المشتركة في نيروبي" (JIU/NOTE/2008/1)
- (4) "استعراض خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية" (JIU/NOTE/2008/3)
- 9 وتم تلقي التقارير التالية للعلم ولكنها لا تتطلب أي تدابير أو أنها، في بعض الحالات، لا صلة لها بعمل البرنامج.
- (1) "استعراض التنظيم والإدارة في المنظمة العالمية للأرصاد الجوية" (JIU/REP/2007/11).
- (2) "استعراض التنظيم والإدارة في الاتحاد البريدي العالمي" (JIU/REP/2008/1).
- 10 ويتضمن الملحق الثاني مصفوفة الحالة التي تم إعدادها لبيان حالة تنفيذ البرنامج للتقارير التي سبق اعتمادها أو قبولها من تقارير أعوام 2004، و2005، و2006، وذات الصلة بعمل البرنامج. وتشمل أربعة تقارير وهي (4/2006، 1/2007، 2/2007، 6/2007) والتوصيات التي تنتظر التنفيذ الموجهة إلى الهيئات الرئاسية للوكالات والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة.
- 11 يمكن الإطلاع على جميع هذه التقارير على الموقع الشبكي لوحة التفتيش المشتركة باللغات الإنجليزية والفرنسية والأسبانية والعربية على العنوان <http://www.unjju.org>

الملحق 1: تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج، أكتوبر/تشرين الأول 2007- نوفمبر/تشرين الثاني 2008

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	نص التوصية	الجهة المعنية	الموافقة	ملاحظات البرنامج
10/2007	مكاتب الاتصال في منظومة الأمم المتحدة	1	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن يقيموا تقييماً شاملاً مدى الأهمية الاستراتيجية لمكاتب الاتصال التابعة لمؤسساتهم وأن يحددوا أولويات هذه المكاتب من حيث الأثر المنشود، مستخدمين نهج الإدارة القائمة على النتائج كأداة للتخطيط والإبلاغ والتقييم.	الرئيس التنفيذي	موافقة	يستعرض البرنامج باستمرار الأولويات الاستراتيجية والمهام لكل مكتب من مكاتب الاتصال. وعلى غرار جميع أنشطة البرنامج فإن الإدارة القائمة على النتائج تستخدم كأداة للتخطيط والإبلاغ والتقييم.
10/2007	مكاتب الاتصال في منظومة الأمم المتحدة	2	ينبغي للهيئات التشريعية التابعة للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، استناداً إلى تقييم الرؤساء التنفيذيين لهذه المؤسسات لعمل مكاتب الاتصال التابعة لها، أن تعترف بدورها الاستراتيجي وتوفر التمويل الأساسي لها من الميزانيات العادية للمنظمات، بما يتناسب مع الأولويات المحددة.	الجهاز التشريعي	موافقة	تمولّ مكاتب الاتصال التابعة للبرنامج بالفعل من الميزانية العادية للبرنامج
10/2007	مكاتب الاتصال في منظومة الأمم المتحدة	3	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن يضمنوا توازن الهيكل الوظيفي لموظفي مكاتب الاتصال وربتهم، بالاستناد إلى مشاركتهم الفعالة المطلوبة في معالجة القضايا التي هي موضع اهتمام مشترك في المراكز الدولية الرئيسية المعنية وإلى جرد للمهارات والكفاءات.	الرئيس التنفيذي	موافقة	كما جاء في الفقرة 63 من التقرير فإن البرنامج يستعرض بانتظام هيكل رتب الموظفين في جميع الوحدات، بما في ذلك مكاتب الاتصال، استناداً إلى مستوى الخبرة المكتسبة وحرصاً على زيادة المشاركة الفعالة.
10/2007	مكاتب الاتصال في منظومة الأمم المتحدة	4	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن يجرؤوا تحليلاً للتكاليف والمزايا قبل انتداب موظفين إضافيين، زيادة على النواة الضرورية من الموظفين الممولين من الميزانية الأساسية، للعمل في مكاتب الاتصال.	الرئيس التنفيذي	موافقة	يحيط البرنامج علماً بالتوصية.
10/2007	مكاتب الاتصال في منظومة الأمم المتحدة	5	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن يكفلوا وجود تخطيط ملائم وفي الوقت المناسب لخلافة رؤساء مكاتب الاتصال التابعة لها. وينبغي اختيار رؤساء المكاتب عبر عملية تنافسية شفافة تماماً تركز على الكفاءات الإدارية.	الرئيس التنفيذي	موافقة	مثملاً في جميع مكاتب البرنامج فإن البرنامج، من حيث المبدأ، يعلن عن جميع وظائف رؤساء المكاتب ولا يدخر وسعاً في كفاءة الاستمرارية والشفافية.
10/2007	مكاتب الاتصال في منظومة الأمم المتحدة	6	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يضمنوا، بروح من التعاون والمعاملة بالمثل، أن تكون فرص التعلم المتاحة لموظفيهم في نيويورك وجنيف متاحة أيضاً لموظفي مكاتب الاتصال في هذين الموقعين وأن يشجعوا موظفي مكاتب الاتصال التابعة لهم على الاستفادة الكاملة من فرص التعلم التي تنتجها في أماكن عملهم أقسام التدريب في الأمم المتحدة والوكالات الأخرى.	الرئيس التنفيذي	موافقة	تتاح فرص التعلم لجميع موظفي البرنامج. وكما لوحظ في الفقرة 69 من تقرير وحدة التفتيش المشتركة فإن مدراء البرنامج يبادرون بتشجيع تلك الفرص. ويلاحظ البرنامج أنه بالنظر إلى سداد تكاليف التدريب من المساهمات المقدّرة فإن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لا تشجّع استفادة الموظفين غير التابعين لمكتب الأمم المتحدة في جنيف من التدريب المجاني. وربما يتاح التدريب للموظفين غير التابعين لمكتب الأمم المتحدة في جنيف، مع إعطاء الأولوية لموظفي مكتب الأمم المتحدة في جنيف وبمقابل من الموظفين غير التابعين للمكتب.





الملحق 1: تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج، أكتوبر/تشرين الأول 2007- نوفمبر/تشرين الثاني 2008

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	نص التوصية	الجهة المعنية	الموافقة	ملاحظات البرنامج
10/2007	مكاتب الاتصال في منظومة الأمم المتحدة	7	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن يضمنوا نشر المعلومات المناسبة كما يجب على نطاق واسع بين مكاتب الاتصال ومنظماتها الأم وكذلك داخل مكاتب الاتصال باستخدام جميع وسائل الاتصال لبلوغ أقصى حد ممكن من القدرة على الوصول، مثل عقد المؤتمرات عن بُعد وبواسطة الفيديو واجتماعات الموظفين وجلسات الإحاطة الإعلامية للموظفين والاستماع إلى تقارير الموظفين عن البعثات بعد الانتهاء منها.	الرئيس التنفيذي	موافقة	كما جاء في الفقرات 80-83 فإن البرنامج يقدم بالفعل مثالا جيدا على انتظام وسلاسة تدفق المعلومات.
10/2007	مكاتب الاتصال في منظومة الأمم المتحدة	8	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن يطلبوا من رؤساء دوائر الرقابة ضمان أن تكون مكاتب الاتصال مشمولة بعمليات تدقيق وتقييم كافية.	الرئيس التنفيذي	موافقة	يستخدم البرنامج نهج المراجعة القائمة على المخاطر لإجراء التقدير السنوي لاحتياجات المراجعة، وهو ما يشكل الأساس لخطة عمل المراجعة. وتشكل مكاتب الاتصال جزءا من هذه العملية، وتخضع للمراجعة حسب الاقتضاء. وأجريت عمليات مراجعة لجميع مكاتب الاتصال في عام 2008، باستثناء مكاتب الاتصال في الصين ونيويورك.
12/2007	استعراض التقدّم الذي أحرزته مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تحقيق الغاية 7، من الهدف 6 من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ¹	3	I يقتضي تعزيز فعالية البرنامج المشترك المعني بالإيدز على المستوى الوطني قيام المديرين التنفيذيين لأمانة البرنامج والجهات الراعية بما يلي: (أ) اختيار المنسقين القطريين للبرنامج ومديري الوكالات المناسبين لكل بلد يعتمدون فيه، مع إيلاء الاهتمام الواجب لأن تكون مؤهلاتهم السياسية والثقافية والدبلوماسية مناسبة فيما يتعلق بالحساسيات الثقافية للبلد المضيف واللغات المحلية؛ (ب) وضع آلية تبليغ منسّقة و/أو موحّدة للأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة؛ (ج) القيام بجهود متروية ومتضافرة لكفالة التنفيذ الفعال للبرامج المشتركة.	الرئيس التنفيذي	تحت النظر	لا تعبر التوصية 3 بدقة عن واقع عمليات الأفرقة القطرية وأفرقة الأمم المتحدة المشتركة المعنية بالإيدز. ² وفيما يتعلق بالتوصية 3 (أ) فإن منظومة الأمم المتحدة تسعى إلى اختيار المرشحين المناسبين، وتعتقد بأن رؤساء الوكالات في البلدان يلبون تماما المتطلبات المحددة في التوصية. ولا تعتبر التوصية أن الرئيس المعين للوكالة في معظم الجهات الراعية المشاركة لديه مسؤولية أوسع كثيرا مما تتطلبه مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية. يعكف برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز حالياً على إدخال عملية استعراض سنوي تقوم من خلالها أفرقة الأمم المتحدة المشتركة المعنية بالإيدز بتقييم التقدّم المحرز من البرنامج المشترك وأثره، وفعاليتيه في دعم الاستجابات الوطنية للإيدز والموارد المطلوبة لأداء مسؤولياتها المتعلقة بتقسيم العمل. وقامت أفرقة الأمم المتحدة القطرية بإنشاء أفرقة مشتركة معنية بالإيدز في 85 بلداً وما لا يقل عن 10 من تلك الأفرقة وضعت برامج مشتركة للدعم في مجال مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وقامت أفرقة الأمم المتحدة المشتركة بوضع

¹ تم في نوفمبر/تشرين الثاني 2008 ارسال إلى وحدة التفتيش المشتركة رداً أعده باشتراك كل من أمانة برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب والشركاء العشر استجابة للتقرير "استعراض التقدّم الذي أحرزته مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تحقيق الغاية 7، من الهدف 6 من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز" يتناول عدداً من المسائل تتعلق بالتقرير. يرجى من أعضاء المجلس الذين يرغبون في الحصول على نسخة من هذه الوثيقة الاتصال بموظفي الاتصال لدى البرنامج.

² إن العبوس الذي يكتنف استخدام مصطلح "برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب" (الشركاء العشر زائد الأمانة) وأمانة "برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب" في هذا التقرير يسبب بعض اللبس في فهم طبيعة وموضوع المداولات والتوصيات الصادرة عنها.

الملحق 1: تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج، أكتوبر/تشرين الأول 2007- نوفمبر/تشرين الثاني 2008

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	نص التوصية	الجهة المعنية	الموافقة	ملاحظات البرنامج
						<p>واستخدام خطوط توجيهية بشأن البرمجة المشتركة في مجال الإيدز بحيث تستفيد من الخطوط التوجيهية القائمة بشأن الأفرقة والبرامج المشتركة، وتستفيد كذلك من توجيهات مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بشأن البرمجة المشتركة. وسوف تصب تقارير الاستعراضات السنوية المقدمّة من المنسقين الإقليميين للبرنامج المشترك المعني بالإيدز في أفرقة المدراء الإقليميين، والتي سنكفل، بالاشتراك مع الرعاة المشاركين، دوراً إشرافياً جيداً من البلدان الواقعة في أقاليمها، كما ستقدم تقارير الاستعراضات السنوية إلى أمانة برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز في جنيف والمنسقين العالميين للمشاركين في رعاية البرنامج .</p>
2007/12	استعراض التقدّم الذي أحرزته مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تحقيق الغاية 7، من الهدف 6 من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ¹	4	<p>من أجل تحسين فعالية المبادئ الثلاثة، ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لأمانة البرنامج المشترك المعني بالإيدز والجهات المشاركة في رعايته بمساعدة الدول الأعضاء المتأثرة على ما يلي:</p> <p>(أ) كفاءة تنفيذ الخطط الاستراتيجية الوطنية للدول الأعضاء المتأثرة وفقاً لهذه المبادئ، وتحديد تكاليفها مع وضع خطط عمل مفصّلة، والأخذ بمشاغل السكان المهمشين والمعرضين للمخاطر واللاجئين في الأطر الاستراتيجية الوطنية؛</p> <p>(ب) كفاءة إنشاء المجالس الوطنية المعنية بالإيدز على نحو فعال، بحيث تكون ذات عضوية محدودة وتكون الأدوار والمسؤوليات فيها محدّدة بدقة ووضوح؛</p> <p>(ج) كفاءة اتخاذ الدول الأعضاء تدابير مناسبة لإيجاد آلية رصد وتقييم جيدة الأداء وتقديم ما يلزم من دعم تقني.</p>	الرئيس التنفيذي	موافقة	<p>يشجع برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز قيادة البلدان لعملية وضع وتنقيح الخطط الاستراتيجية الوطنية وأملاكها، وأن تعكس واقع كل بلد. وعلى الرغم من أن برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز لا يمكنه كفاءة تنفيذ الخطط الاستراتيجية الوطنية بما يتماشى مع مبادئ "العناصر الثلاثة"، تُبذل جهود كبيرة على صعيد المناصرة والدعم لمساعدة البلدان في هذه المساعي. ومرة أخرى فإن أمانة برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز والجهات المشاركة في رعايته لا يمكنها إلا أن تناصر وتدعم الدول الأعضاء على إنشاء مجالس وطنية متوازنة وفعّالة للإيدز - ولا يمكنها "كفاءة" حدوث ذلك. والبرنامج المشترك المعني بالإيدز لا يناصر ولا يساعد البلدان على إنشاء نظم فعالة للرصد والتقييم. وسوف يتأثر تشكيل المجالس الوطنية المعنية بالإيدز بعدد من العوامل، بما في ذلك طبيعة الجائحة، وتوفر الموارد الوطنية والخارجية، والقيادة السياسية.</p>
2007/12	استعراض التقدّم الذي أحرزته مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تحقيق الغاية 7، من الهدف 6 من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ¹	5	<p>من أجل تحسين فعالية تنفيذ تعميم الوصول إلى العلاج بمضادات فيروسات النسخ العسكي، ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لأمانة البرنامج المشترك المعني بالإيدز والجهات المشاركة في رعايته بما يلي:</p> <p>(أ) الدفاع بحزم عن ضرورة تنظيم حملات وطنية مكثّفة للاختبارات الطوعية لتقصي الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومساعدة الدول الأعضاء على وضع سياسات عامة وبرامج ترمي إلى تشجيع مواطنيها على الخضوع طوعاً لهذه الاختبارات؛</p> <p>(ب) مساعدة الدول الأعضاء المتأثرة على كفاءة تنسيق إجراءات الشراء على الصعيد القطري وترسيخ إدارة التوريد على نحو يتسم بالكفاءة؛</p> <p>(ج) مساعدة الدول الأعضاء المتأثرة على كفاءة إدماج برامج العلاج بمضادات فيروسات النسخ العسكي في برامج الصحة الجنسية</p>	الرئيس التنفيذي	موافقة	<p>تشكل هذه التوصية بالفعل جزءاً لا يتجزأ من عمل الجهات المشاركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز.</p>





الملحق 1: تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج، أكتوبر/تشرين الأول 2007- نوفمبر/تشرين الثاني 2008

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	نص التوصية	الجهة المعنية	الموافقة	ملاحظات البرنامج
			والإنجابية والخدمات العلاجية المتعلقة بالسل والملاريا			
2007/12	استعراض التقدّم الذي أحرزته مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تحقيق الغاية 7، من الهدف 6 من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ¹	6	من أجل تحسين فعالية تنفيذ تعميم الوصول إلى العلاج بمضادات فيروسات النسخ العكسي، ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لأمانة البرنامج المشترك المعني بالإيدز والجهات المشتركة في رعايته بما يلي: (أ) مساعدة الدول الأعضاء المتأثرة على وضع سياسات عامة وإجراءات تهدف إلى وضع استراتيجيات للموارد البشرية تجمع بين الأجل القصير والأجل الطويل من أجل تحسين ظروف الموظفين الحاليين؛ (ب) تقديم الدعم التقني من أجل وضع برامج تدريبية مناسبة للموظفين الصحيين؛ (ج) تنفيذ برامج للدعوة من أجل تثبيط هجرة الموظفين الصحيين إلى البلدان الأخرى.	الرئيس التنفيذي	موافقة	تشكل هذه التوصية بالفعل جزءاً من عمل الجهات المشتركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز
2007/12	استعراض التقدّم الذي أحرزته مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تحقيق الغاية 7، من الهدف 6 من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ¹	7	ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لأمانة البرنامج المشترك المعني بالإيدز والجهات المشاركة في رعايته بمساعدة الدول الأعضاء على وضع سياسات عامة واتخاذ إجراءات من أجل التصدي لمشكلة الوصم بالعار والتمييز. وينبغي أيضاً تنفيذ برامج للتوعية العامة دفاعاً عن تمتع الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية بنفس الحقوق القانونية للجميع.	الرئيس التنفيذي	موافقة	تشكل هذه التوصية بالفعل جزءاً لا يتجزأ من عمل الجهات المشاركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز. ويؤكد برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز أنه بالإضافة إلى وضع سياسات وإجراءات فمن المهم بنفس الدرجة كفاءة وتمكين تنفيذ تلك السياسات والإجراءات والتغيير الشامل للمعايير الضارة.
2007/12	استعراض التقدّم الذي أحرزته مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تحقيق الغاية 7، من الهدف 6 من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ¹	8	ينبغي أن يقوم البرنامج المشترك المعني بالإيدز والجهات المشاركة في رعايته بحث الدول الأعضاء بقوة، بالتنسيق مع الجهات المانحة، على اتخاذ الخطوات اللازمة لإعادة التأكيد على ضرورة وضع استراتيجيات فورية وطويلة الأجل على حدٍ سواء لتحسين الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على نحو متآزر مع برامج العلاج بمضادات فيروسات النسخ العكسي التي يتبع نطاقها سريعاً.	الرئيس التنفيذي	موافقة	تشكل هذه التوصية بالفعل جزءاً لا يتجزأ من عمل الجهات المشاركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز. ومن المهم الدعوة إلى زيادة الاستثمار في الاستجابات الشاملة لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ولا يدرك البرنامج المشترك المعني بالإيدز الأدلة التي تؤيد ما ذكره التقرير: "لقد أدى رفع مستوى العلاج بمضادات فيروسات النسخ العكسي إلى تحويل التركيز نحو العلاج وإضعاف جهود الوقاية...". وبعض الرعاية المشاركون يؤكدون أهمية العلاج لأن ذلك يدخل في نطاق اختصاصاتهم وخبرتهم. ويولي بعض الرعاية المشاركون اهتماماً أكبر للوقاية. وينظر برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز إلى هذه الآراء باعتبارها متضاربة. فرفع مستوى العلاج مازال مطلوباً شأنه شأن الوقاية. وقد ظل برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز يشكك في شكل قوة راندة، إن لم يكن القوة الرائدة الوحيدة، في تشجيع النهج الشاملة إزاء فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز بهدف تعميم الوصول إلى برامج الوقاية الشاملة والعلاج والرعاية والدعم. ويمثل ذلك مثلاً رانعاً على التكامل بين الجهات



الملحق 1: تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج، أكتوبر/تشرين الأول 2007- نوفمبر/تشرين الثاني 2008

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	نص التوصية	الجهة المعنية	الموافقة	ملاحظات البرنامج
						المشاركة في الرعاية وتقسيم العمل.
2007/12	استعراض التقدم الذي أحرزته مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تحقيق الغاية 7، من الهدف 6 من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ¹	9	ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لأمانة البرنامج المشترك المعني بالإيدز والجهات المشاركة في رعايته بتشجيع الدول الأعضاء المتأثرة تشجيعاً حازماً على تهيئة آليات تمويل مبتكرة سواء على الصعيد الوطني أو الدولي، وتقديم المساعدة إليها فيما يتعلق بذلك، لكفالة استدامة برامج العلاج بمضادات فيروسات النسخ العكسي في الأجل الطويل..	الرئيس التنفيذي	موافقة	تشكل هذه التوصية بالفعل جزءاً لا يتجزأ من عمل الجهات المشاركة في رعاية البرنامج المشترك المعني بالإيدز.
2007/12	استعراض التقدم الذي أحرزته مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تحقيق الغاية 7، من الهدف 6 من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ¹	10	ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لأمانة البرنامج المشترك المعني بالإيدز والجهات المشاركة في رعايته بتشجيع الدول الأعضاء المتأثرة على أن تقوم بما يلي ومساعدتها في ذلك: (أ) وضع قواعد وأنظمة لتسجيل الشركاء من المجتمع المدني وإشراكهم في برامج مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ (ب) الاستفادة من المدونة الحالية لقواعد السلوك الخاصة بالمنظمات غير الحكومية ووضع مدونة لقواعد سلوك الشركاء من المجتمع المدني، مع اتخاذ إجراءات صارمة لمكافحة إساءة التصرف في المال و/أو استعماله على نحو غير سليم.	الرئيس التنفيذي	موافقة	تشكل هذه التوصية بالفعل جزءاً لا يتجزأ من عمل الجهات المشاركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز. ويلاحظ البرنامج المشترك المعني بالإيدز أن أعضاء المجتمع المدني قد أصدروا بالفعل مدونة لقواعد السلوك الخاصة بهم، ومدونة للممارسات السليمة للمنظمات غير الحكومية المستجيبة لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، (http://www.ifrc.org/what/health/hivaid/ code index.asp). وتتضمن المدونة مبادئ توجيهية ومبادئ تشغيلية، وتحدد مبادئ الممارسة السليمة لخدمات وبرامج وجهود المناصرة في مجال مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وتوافق المنظمات غير الحكومية الداعمة التي توقع المدونة على أن تكون مسؤولة عن المبادئ المحددة في المدونة وأن تشجع استخدام المدونة في عملها مع المنظمات غير الحكومية الشريكة.
1/2008 (مذكرة)	الخدمات المشتركة في نيروبي	1	ينبغي للرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المشاركة في إطار إدارة الخدمات المشتركة في نيروبي توجيه مجلس الخدمات المشتركة نحو المبادرة فوراً بالاستعراض المزمع لإطار إدارة الخدمات المشتركة بغرض ترشيده.	الرئيس التنفيذي	موافقة	تتابع وحدة الخدمات المشتركة في نيروبي توصيات وحدات التفتيش المشتركة.
1/2008 (مذكرة)	الخدمات المشتركة في نيروبي	5	ينبغي على الرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المشاركة في إطار إدارة الخدمات المشتركة في نيروبي طلب تكوين فريق عامل معني بالمعلومات وتكنولوجيا الاتصالات ويكون تابعاً لفريق إدارة الخدمات المشتركة وذلك لطرح توصيات بشأن خدمات المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات الجديدة واستعراض أي مشكلات في الخدمات القائمة.	الرئيس التنفيذي	موافقة	تم تكوين فريق عامل للاتصالات بتمثيل من البرنامج من خلال موظف المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات التابع للبرنامج في نيروبي. ويجري اتخاذ خطوات لطرح مسألة الافتقار إلى فريق عامل معني بالمعلومات وتكنولوجيا الاتصالات على القنوات الملائمة المشتركة بين الوكالات.
1/2008 (مذكرة)	الخدمات المشتركة في نيروبي	6	ينبغي للرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المشاركة في إطار إدارة الخدمات المشتركة في نيروبي كفالة توصيل اللجنة التنفيذية للخدمات المشتركة ومجلس الخدمات المشتركة لاتفاق في موعد أقصاه نهاية عام 2008، وكذلك الاتفاق على مشروع مذكرة تفاهم بشأن خدمات المباني المشتركة في نيروبي.	الرئيس التنفيذي	موافقة	تتابع وحدة الخدمات المشتركة في نيروبي توصيات وحدة التفتيش المشتركة. وكان من المقرر مناقشة هيكل الإدارة مرة أخرى خلال الاجتماع الخارجي للوحدة الذي كان من المقرر عقده في منتصف ديسمبر/كانون الأول 2008 في نيروبي.



الملحق 1: تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج، أكتوبر/تشرين الأول 2007- نوفمبر/تشرين الثاني 2008

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	نص التوصية	الجهة المعنية	الموافقة	ملاحظات البرنامج
1/2008 (مذكرة)	الخدمات المشتركة في نيروبي	7	ينبغي للرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المشاركة في إطار إدارة الخدمات المشتركة في نيروبي كقالة قيام اللجان الفرعية لمستعملي الخدمات المحددة التي ينبغي إنشاؤها لهذا الغرض بإجراء رصد وتقييم للخدمات المشتركة.	الرئيس التنفيذي	موافقة	تتابع وحدة الخدمات المشتركة في نيروبي توصيات وحدة التفتيش المشتركة.
3/2008 (مذكرة)	استعراض خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية	1	ينبغي للمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي والأمين العام للأمم المتحدة أن يستعرضا معاً الترتيبات الحالية لخدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية بغرض اقتراح مجموعة من المبادئ و/أو الإجراءات لتنظيم نطاق وعملية إطلاق وتمويل وإدارة وإنهاء عمليات خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية وعرضها على المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة للنظر فيها واتخاذ إجراءات بشأنها في دورته الموضوعية لعام 2009.	الرئيس التنفيذي	موافقة	على الرغم من أن عمليات إطلاق وإدارة عمليات خدمات الأمم المتحدة الجوية للمساعدة الإنسانية تركز إلى أسس راسخة فإنها ليست معروفة على نطاق واسع، وينبغي نشرها رسمياً. وقد كشفت الأحداث الأخيرة التي شهدتها جمهورية الكونغو الديمقراطية عن أن إطلاق عمليات جديدة للخدمات الجوية للمساعدة الإنسانية تتطلب تحسين التنسيق بين وكالات الأمم المتحدة في المجال التشغيلي. وتبقى تساؤلات بشأن استدامة تمويل تلك العمليات. ويعتبر إنشاء آلية للتمويل يمكن التنبؤ بها على الأجل الطويل عنصراً مهماً لسلامة الطيران.
3/2008 (مذكرة)	استعراض خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية	2	ينبغي للأمين العام للأمم المتحدة توجيه اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات نحو استئناف استعراضها الشامل للخدمات المشتركة الإنسانية ووضع إطار واضح للمساءلة ومسؤوليات كل من برنامج الأغذية العالمي، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومنسق الشؤون الإنسانية في العملية من أجل تشغيل خدمات الأمم المتحدة الجوية للمساعدة الإنسانية بحيادية ورفع تقارير عنها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي خلال دورته الموضوعية لعام 2009.	الرئيس التنفيذي	موافقة	عولجت المسائل المتعلقة بآلية التفعيل والحيادية من خلال إنشاء أفرقة للمستعملين في جميع قواعد خدمات الأمم المتحدة الجوية للمساعدة الإنسانية. ويتولى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في العادة رئاسة مجموعات المستعملين ويحدد المتطلبات وشروط الوصول، بينما يوفر البرنامج الأصول ويكفل الإدارة التقنية.
3/2008 (مذكرة)	استعراض خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية	3	ينبغي للأمين العام للأمم المتحدة، بالتشاور مع المدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الطيران المدني الدولي القيام بما يلي: (أ) الإبلاغ عن الوضع القانوني لمعايير الأمم المتحدة الموحدة بشأن سلامة الطيران وحالة تنفيذ تلك المعايير، بما في ذلك أي صعوبات محدثة في تطبيقها سواء في عمليات حفظ السلام أو العمليات الإنسانية داخل منظومة الأمم المتحدة، فضلاً عن الترتيبات التعاقدية مع الموردين الوطنيين لعمليات وخدمات النقل الجوي؛ (ب) استعراض مدى كفاية مساهمة تلك المعايير في كفاءة السلامة والأمن الجوي لحماية الموظفين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والموظفين المصاحبين لهم في عملياتها؛ (ج) دعوة الجمعية العامة، استناداً إلى التقرير والاستعراض المطلوبين أعلاه، إلى النظر والبت في تطوير حالة المعايير الموحدة لسلامة الطيران من خلال إدخال التعديلات الضرورية عليها في دورتها الخامسة والستين.	الرئيس التنفيذي	موافقة	أقر المدير التنفيذي للبرنامج المعايير الموحدة لسلامة الطيران. ويرتبط نطاق هذه المعايير ووضعها القانوني بمسؤولية البرنامج في التزام الحرص الواجب لكفاءة تلبية المتعاقدين الجويين لمتطلبات السلامة والمتطلبات التشغيلية في الأمم المتحدة/البرنامج.
3/2008	استعراض خدمات الأمم	4	ينبغي للأمين العام للأمم المتحدة أن يصدر توجيهات لمنسق الإغاثة في حالات	الرئيس التنفيذي	غير ذات	تم بالفعل وضع هذا النظام من خلال آلية مجموعات المستعملين.

الملحق 1: تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج، أكتوبر/تشرين الأول 2007- نوفمبر/تشرين الثاني 2008

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	نص التوصية	الجهة المعنية	الموافقة	ملاحظات البرنامج
(مذكرة)	المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية		الطوارئ والمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عبر اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لاستعراض الممارسات المتبعة حالياً في ترتيب أولويات خدمات نقل المسافرين والبضائع باستخدام خدمات الأمم المتحدة الجوية للمساعدة الإنسانية من أجل وضع نظام للأولويات يتيح للمستعملين فرصاً متساوية ومتوازنة بحلول نهاية عام 2009.		صلة	وتم تحديد قواعد الأولويات لكل عملية من عمليات خدمات الأمم المتحدة الجوية للمساعدة الإنسانية من خلال مجموعة المستعملين المؤلفة من ممثلين عن جميع وكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، والجهات المانحة، ويشدّد البرنامج على أهمية مجموعات المستعملين تلك واهتمام كل مستعمل بأن يحصل على التمثيل الكافي في المجموعات. ويلاحظ البرنامج أن هذه التوصية موجّهة أكثر نحو دور الدول الأعضاء في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وإنها بذلك تخرج عن نطاق سيطرة منظومة الأمم المتحدة.
3/2008 (مذكرة)	استعراض خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية	5	ينبغي للأمين العام للأمم المتحدة اقتراح مشروع اتفاقية موحّدة مع البلدان المضيفة بشأن عملية خدمات الأمم المتحدة الجوية للمساعدة الإنسانية، بما في ذلك تصاريح الطيران والهبوط، لعرضها على الجمعية العامة للنظر فيها وإقرارها.	الرئيس التنفيذي	موافقة	تقوم خدمات الأمم المتحدة الجوية للمساعدة الإنسانية حالياً بإنشاء عميات في إطار الاتفاق المبرم بين البرنامج والبلدان المضيفة. ويوافق البرنامج على أن إبرام اتفاق أكثر تحديداً سيكون مفيداً بدرجة كبيرة.
3/2008 (مذكرة)	استعراض خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية	6	في حال استمرار عملية من عمليات خدمات الأمم المتحدة الجوية للمساعدة الإنسانية خلال فترة ممتدة ولم تكن ظروف النقل الجوي المحلية تفي بمعايير الأمن والسلامة المحددة لعمليات النقل الجوي في الأمم المتحدة، ينبغي على منسق الشؤون الإنسانية (أو المنسق المقيم للأمم المتحدة) أن يكفل تزويد خدمات الأمم المتحدة الجوية للمساعدة الإنسانية بتصريح طويل الأمد للطيران والهبوط.	الرئيس التنفيذي	موافقة	كما سبق
3/2008 (مذكرة)	استعراض خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية	7	ينبغي للمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي أن يصدر تقريراً مالياً موحّداً ويأمن يحتفظ به، على أساس بيانات آنية، عن جميع حسابات الطيران من خلال شكل موحّد للتسجيل المالي، بما في ذلك حالة استرداد التكاليف، والنداءات، واستلام المساهمات بحسب مصدر الأموال من أجل النهوض بقدرة برنامج الأغذية العالمي على تحسين تعبئة المساهمات العامة والثابتة من الجهات المانحة.	الرئيس التنفيذي	غير ذات صلة	عولجت هذه التوصية منذ إجراء الاستعراض. ويقوم حالياً فرع النقل الجوي في البرنامج بالإبلاغ دورياً عن الوضع المالي لكل عملية جارية، وحالة الحساب الخاص للطيران. ويصدر بانتظام تحديث تشغيلي شهري وتقرير مالي عن أنشطة النقل الجوي.
3/2008 (مذكرة)	استعراض خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية	8	ينبغي للأمين العام لمنظمة الطيران المدني الدولي، بناءً على طلب المدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي، أن يستطلع الطرائق، بما يتماشى مع الإجراءات المحددة في المنظمة، لتقديم خبراتها إلى المشروعات المرتبطة بتجديد البنية الأساسية للطيران على الصعيد المحلي، من قبيل إصلاح مهابط الطائرات وإنشاء قدرة تنظيم الملاحه الجوية في المناطق التي تنتشر فيها عملية لخدمات الأمم المتحدة الجوية للمساعدة الإنسانية بحلول نهاية عام 2010.	الرئيس التنفيذي	قيد النظر	يتشاور البرنامج وإدارة الدعم الميداني بانتظام مع منظمة الطيران المدني الدولي على مستوى المقر من خلال الفريق العامل التابع لفريق الاستشارات التقنية الجوية، بينما تجري المشاورات على المستوى الميداني بين البرنامج ومنظمة الطيران المدني الدولي، أو بين البرنامج وإدارة الدعم الميداني حول مشروعات أكثر تحديداً من قبيل إصلاح مدرجات الطائرات، ومراقبة حركة الطيران، والأمن، وما إلى ذلك. ويتألف فريق الاستشارات التقنية الجوية من منظمة الطيران المدني الدولي، والبرنامج، وإدارة الدعم الميداني ويشارك بدور نشط في استعراض تلك المبادرات.
3/2008	استعراض خدمات الأمم	9	ينبغي للمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي، بالتشاور مع منظمة الطيران	الرئيس التنفيذي	قيد النظر	تشارك وحدة سلامة الطيران في البرنامج في العديد من



الملحق 1: تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج، أكتوبر/تشرين الأول 2007- نوفمبر/تشرين الثاني 2008

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	نص التوصية	الجهة المعنية	الموافقة	ملاحظات البرنامج
(مذكرة)	المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية		المدني الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، إصدار تعليمات للمدراء القطريين بأن يقدموا إلى البلد المضيف خطة للخدمة الجوية على الأجلين المتوسط والطويل بغرض مساعدته على إصلاح وتطوير خطوط الطيران الآمنة على المستوى المحلي.			المشروعات لمساعدة سلطات الطيران المحلية والمشغلين الجويين على بناء قدراتهم. ويجري بحث سبل زيادة المساعدة للمشغلين المحليين، وبخاصة من خلال البنك الدولي. وبالنظر إلى الأعمال الجارية في أفريقيا وآسيا فإن فرع النقل الجوي في البرنامج يشترك بدور نشط في مشروعات منظمة الطيران المدني الدولي، من قبيل خريطة السلامة العالمية، ومبادرات السلامة الإقليمية، وتبادل المعلومات بشأن السلامة، وتحليل أولويات السلامة والحوادث.
3/2008 (مذكرة)	استعراض خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية	10	ينبغي للمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي أن يضع سياسة لإدارة الموارد البشرية في قطاع النقل الجوي، مع مراعاة الاحتياجات المحددة لهذا القطاع والإبلاغ عنها للمدير التنفيذي بحلول نهاية عام 2010.	الرئيس التنفيذي	موافقة	قام فرع النقل الجوي في البرنامج بزيادة عدد الوظائف المحددة المدة في هيكله. وربما سيتم دراسة القواعد المحددة للنقل والتناوب لمراعاة قصر مدة العمليات الجوية في العادة.
3/2008 (مذكرة)	استعراض خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية	11	ينبغي للمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي، استناداً إلى نظام معلومات الأداء المحسن وجمع المعلومات التشغيلية الميدانية المتصلة بعمليات خدمات الأمم المتحدة الجوية للمساعدة الإنسانية، أن يضع معايير ومؤشرات للميزنة والإدارة القائمة على النتائج في قطاع النقل الجوي وأن يجعل إدارة خدمات الأمم المتحدة الجوية للمساعدة الإنسانية أكثر مسؤولية أمام أوساط المستعملين.	الرئيس التنفيذي	موافقة	قام فرع النقل الجوي في البرنامج باستحداث تطبيق لإدارة الطيران بغرض المساعدة على إدارة العمليات والإبلاغ والمساءلة عنها. وتم توسيع النظام ليشمل 60 في المائة من العمليات الميدانية، على أن يستكمل التنفيذ الكامل خلال الربع الأول من عام 2009. وقد وضعت خطط لنسخة ثانية أكثر تطوراً لهذا التطبيق وستكون متاحة في عام 2011.
3/2008 (مذكرة)	استعراض خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية	12	ينبغي للمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي، بالتشاور مع السلطات المختصة في منظمة الطيران المدني الدولي، أن يحول الاستعراض الحالي الذي يجريه الخبراء الاستشاريون في منظمة الطيران المدني الدولي لسلامة الطيران وعمليات النقل في البرنامج استناداً إلى المعايير الموحدة لسلامة الطيران إلى تقارير رسمية عن مراجعة سلامة الطيران وكفالة عرض تلك التقارير بانتظام وفي الوقت المناسب من المسؤولين المختصين في منظمة الطيران المدني الدولي على المجلس التنفيذي.	الرئيس التنفيذي	موافقة	لم تصدر حتى الآن النسخة النهائية من تقرير المراجعة التي أجرتها منظمة الطيران المدني الدولي للخدمات الجوية في البرنامج في 2005. على أن فرع النقل الجوي قد نفذ جميع التوصيات التي طرحها مراجعو منظمة الطيران المدني في مشروع تقريرهم الذي صدر في مطلع عام 2007.

إن المصنوفة مرتبة على الشكل التالي:

العمود 1: الرقم المرجعي للتقرير/المذكرة

العمود 2: عنوان التقرير/المذكرة

العمود 3: رقم التوصية

العمود 4: نص التوصية

العمود 5: الجهة المعنية. ويشير إلى أن التوصية موجهة لكي يتخذ الجهاز التشريعي قراراً بشأنها، أو أن التوصية موجهة إلى مسؤول تنفيذي لاتخاذ تدبير بشأنها.

العمود 6: الموافقة. وتستخدم فئات الموافقة التالية: "مقبولة"، "معتمدة"، "غير مقبولة"، "في نظر"، "غير ذات صلة"، "ليس هناك من رد بعد".

العمود 7: ملاحظات (معلومات/شروح إضافية من البرنامج)



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
2/2005	بعض التدابير المقترحة لتحسين الأداء العام لمنظومة الأمم المتحدة على المستوى القطري	6	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يحددوا ويزيدوا فرص التدريب المشترك وأن يستفيدوا على النحو الأمثل من كلية تدريب الموظفين للأمم المتحدة	الرئيس التنفيذي	تحسين التنسيق والتعاون بين المنظمات المشاركة	موافقة	قيد التنفيذ	جزئياً	يعكف مكتب تنسيق العمليات الإنمائية تنسيق قائمة بالتدريب القيادي لجميع المنظمات. وساهم البرنامج في تصميم برامج مازالت قيد التنفيذ لتنمية القيادات في كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة.
2/2005	بعض التدابير المقترحة لتحسين الأداء العام لمنظومة الأمم المتحدة على المستوى القطري	7	ينبغي لكل هيئة من هيئات الأمم الإدارية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تنبئ بأمانتها مهمة التعجيل في تحديد العقبات التي تعترض تنقل الموظفين داخل منظومة الأمم المتحدة، ووضع حلول لها وتقديم تقارير عن هذه الحلول لقرار الجمعية العامة 266/59 (A/RES/59/266)، الجزء سابعاً، التنقل	الجهات التشريعية	أخرى	موافقة	قيد التنفيذ	جزئياً	يواصل البرنامج دعم هذه التوصية ويشارك في المشاورات المشتركة بين الوكالات سواء من خلال مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أو بالاشتراك مع الرؤساء التنفيذيين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ووكالات الأمم المتحدة الأخرى لبحث العقبات.
2/2005	بعض التدابير المقترحة لتحسين الأداء العام لمنظومة الأمم المتحدة على المستوى القطري	13	ينبغي لمؤسسات المجموعة الإنمائية للأمم المتحدة أن تدرج في نظام تقييم أداء المنسق المقيم وأداء الفريق القطري للأمم المتحدة تقييماً لأعمال الأفرقة والتعاون الأفقي.	الرئيس التنفيذي	تحسين التنسيق والتعاون بين المنظمات المشاركة	موافقة	نفذت	نعم	سيشمل النظام الجديد الذي سيبدأ في عام 2009 تقييم أداء المنسقين المقيمين كما هو مذكور.
2/2005	بعض التدابير المقترحة لتحسين الأداء العام لمنظومة الأمم المتحدة على المستوى القطري	14	ينبغي لمجالس إدارة مؤسسات المجموعة الإنمائية للأمم المتحدة أن تدعو الرؤساء التنفيذيين لكل منها إلى إجراء استعراض لهيكل الدرجات وقائمة المهارات لممثليهم الميدانيين وغيرهم من الموظفين وإلى تقديم تقارير عن ذلك أيضاً إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي	الجهات التشريعية	أخرى	لم يوافق عليها			يساند البرنامج الاستجابة الجماعية لمجلس الرؤساء التنفيذيين لهذه التوصية. يشك أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين فيما إذا كان الاستعراض المقترح الذي يقوم به الرؤساء التنفيذيون لهياكل الدرجات وملخصات الخبرة للممثلين الميدانيين والموظفين الآخرين سوف يؤدي إلى تنسيق هياكل الدرجات المقصود في التقرير. ويعتقد أن المنظمات الأعضاء في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لا ترى على الأرجح أن الوضع



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
									<p>الحالي للتوظيف فيها ملائم أو أنه لا يحتاج إلا إلى تعديلات ثانوية. ويعتقد أن المنظمات الأعضاء في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية من غير المحتمل أن يجدوا وضعهم الوظيفي الراهن ملائماً أو أنه يحتاج إلى مجرد تعديلات سنوية.</p> <p>ويشير أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين إلى الاقتراح الذي يقضي بأن يعطى للمنسقين المقيمين درجات لا تقل عن بقية ممثلي الوكالات في الميدان. وهذا قد لا يكون عملياً دائماً؛ ويرى أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين أنه ينبغي أن تبقى للمنظمات الحق في إعطاء الممثلين الدرجات التي يرونها ملائمة.</p> <p>ويشارك البرنامج بنشاط في البرامج الاختبارية لمبادرة "توحيد العمل" ويتطلع إلى نتائج عمليات التقدير والتقييم المزمعة لهذه البرامج لاستخلاص الدروس اللازمة لتعزيز تلاحم وكفاءة الحضور الميداني. تواصل وكالات مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية مناقشة مختلف السبل الكفيلة بترشيد الحضور الميداني.</p>
2/2005	بعض التدابير المقترحة لتحسين الأداء العام لمنظومة الأمم المتحدة على المستوى القطري	16	ينبغي لكل مجلس من مجالس إدارة مؤسسات المجموعة الإنمائية للأمم المتحدة أن تنبسط برئيسها التنفيذي مهمة دراسة سبل مواصلة ترشيد وجودها الميداني	الجهات التشريعية	تحسين الإدارة من خلال تحسين الكفاءة	موافقة	قيد التنفيذ	تم جزئياً	تواصل الوكالات الأعضاء في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بحث سبل ترشيد الحضور القطري.





الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
8/2005	تدابير إضافية لتعزيز دعم منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	5	ينبغي لجميع الرؤساء التنفيذيين لمنظمات الأمم المتحدة أن يضمنوا قيام منظمي اجتماعات كل مجموعة، عن طريق التشاور والتنسيق مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وشركائهم المؤسسين الأفارقة المعنيين، بإعداد جدول اجتماعات واضح وقابل للتنبؤ لمجموعاتهم ومجموعاتهم الفرعية، وتوفير آلية متابعة لتنفيذ القرارات المتخذة.	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	موافقة	قيد التنفيذ	تم جزئياً	على الرغم من استمرار الدعوة إلى عقد اجتماعات على أساس كل حالة على حدة فإن البرنامج فما زال يقوم بدوره، وشارك في عمل واجتماعات المجموعات ذات الصلة (الزراعة، والأمن الغذائي، والتنمية الريفية، وتنمية الموارد البشرية، والعمالة، وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ والسلام والأمن) التي عُقدت خلال عام 2008. وساهم البرنامج في إعداد تقارير المجموعات ذات الصلة التي عُرضت على آلية المشاورات الإقليمية في أكتوبر/تشرين الأول 2008 في أديس أبابا. وشارك البرنامج في الاجتماع الذي عُقد لاستعراض آلية المشاورات الإقليمية والذي عُقد في سبتمبر/أيلول 2008؛ وحضر وفد رفيع المستوى من البرنامج اجتماع آلية المشاورات الإقليمية في أكتوبر/تشرين الأول 2008.
8/2005	تدابير إضافية لتعزيز دعم منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	7	ينبغي للجمعية العامة والهيئات التشريعية التابعة لجميع منظمات الأمم المتحدة المعنية أن تزايد كثيراً من دعمها للبرامج/المشاريع المتفق عليها التي تنفذها المجموعات المشتركة. وينبغي لمجلس الرؤساء التنفيذيين أن يوفر توجيهات سياساته وضاحة التفاصيل لضمان الاتساق والتنفيذ الفعال لهذه التوصية	الجهاز التشريعي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الفعالية	موافقة	قيد التنفيذ	نعم	يوصل البرنامج دعم الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا بشأن الركيزة الثالثة للبرنامج الشامل للتنمية الزراعية في أفريقيا: (أ) احتياطات غذائية استراتيجية إقليمية ونظام لإدارة المخاطر؛ (ب) برامج التغذية المدرسية المنتجة محلياً. ويجري التماس تمويل من الجهات المانحة لمشروعين في مجال

الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
									الإذار المبكر بتصميم مشترك من البرنامج ومفوضية الاتحاد الأفريقي. وينفذ برنامج التغذية المدرسية المنتجة محلياً على أساس تجريبي في عشرة بلدان في أفريقيا. ويعتقد البرنامج بإمكانية تقديم مزيد من الدعم المتسق والمتضافر والمهم للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا وذلك من خلال التركيز على مجموعة أكثر تحديداً من الأنشطة ذلات الطابع الاستراتيجي والإقليمي.
2/2006	ثغرات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة	1	على الهيئات التشريعية في كل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تُنشئ مجلساً مستقلاً للرقابة الخارجية يتألف من خمسة إلى سبعة أعضاء تنتخبهم الدول الأعضاء لتمثيل المصالح الجماعية للهيئات المديرة. ويجب أن تتوفر لديهم خبرة سابقة في مجالات الرقابة. ويجب أن يساعدهم في أداء وظائفهم مستشار خارجي على الأقل له خبرة معترف بها يختارونه.	الجهات التشريعية	تحسين الرقابة	فيد النظر	لم تبدأ	لا	عين المدير التنفيذي في البرنامج لجنة لمراجعة الحسابات، وتقرر في عام 2007 أن يكون الأعضاء من خارج البرنامج. وتعرض لجنة مراجعة الحسابات في البرنامج تقريرها السنوي على أعضاء المجلس بناءً على طلبهم. ولم يقم البرنامج بإنشاء مجلس خارجي للرقابة.
2/2006	ثغرات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة	5	يجب أن توّز الهيئات التشريعية بأن حدود الولاية يجب أن توضع لمراجعي الحسابات الخارجيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وأن الموظفين الذين يكونون قد عملوا بصفة مراجعين خارجيين للحسابات يجب منعهم من ممارسة وظائف تنفيذية لمدة ثلاثة أعوام في المؤسسات التي يكونون قد تولوا فيها مسؤوليات في مجال الرقابة.	الجهات التشريعية	ليست ذات صلة	موافقة	قيد التنفيذ	جزئياً	عين المجلس التنفيذي في البرنامج حتى الآن مراجعين خارجيين لمدة أربع سنوات، مع إمكانية تجديد تعيينهم لمدة أربع سنوات أخرى. وتدور مناقشات حول تعيين وإعادة تعيين المراجع الخارجي، بما في ذلك مدة تعيينه. وأقر المجلس التنفيذي إجراء لمنع تعيين المراجعين السابقين لمدة زمنية معينة.



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
2/2006	ثغرات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة	6	أن يستعرض الرؤساء التنفيذيون البنية الحالية للرقابة الداخلية في منظماتهم والسهر على ما يلي: (أ) دمج وظائف مراجعة الحسابات والتفتيش والتحقيق والتقييم في وحدة واحدة تخضع لمدير الإشراف الداخلي الذي يكون مسؤولاً مباشرة أمام المدير التنفيذي؛ (ب) أية وظائف أخرى يجب أن ترحل إلى مكان آخر في الأمانات.	الرئيس التنفيذي	تحسين الرقابة والامتثال	جزئياً	نفذت	جزئياً	كما جاء في تقرير السنة الماضية فإن وظائف المراجعة والتحقيق والتفتيش في البرنامج تم توحيدها في شعبة خدمات الرقابة. وأما مكتب التقييم فهو منفصل ويعتبر مسؤولاً بصورة مباشرة أمام المدير التنفيذي.
2/2006	ثغرات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة	9	يجب أن تقرر الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات أن الميزانية المقترحة لكيان الرقابة يجب أن يضعها الكيان نفسه ويجب أن تُعرض على مجلس الرقابة الخارجية، بترافق مع أية تعليقات من الرئيس التنفيذي من أجل استعراضها وإجالتها إلى الهيئة المديرة المناسبة.	الجهاز التشريعي	تطبيق أفضل الممارسات	قيد النظر	قيد التنفيذ	جزئياً	يتم إعداد ميزانية شعبة خدمات الرقابة كجزء من ميزانية فترة السنتين، وتعرض في شكل ميزانية واحدة موحدة. كما يتم إعداد ميزانية مكتب التقييم كجزء من ميزانية فترة السنتين وتعرض في ملحق خطة الإدارة.
2/2006	ثغرات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة	10	فيما يتصل بتعيين رئيس الرقابة الداخلية، يجب أن تقرر الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات ما يلي: (أ) تحديد المرشحين المؤهلين على أساس إصدار إعلان عن الوظيفة ينشر على نطاق واسع؛ (ب) يجب أن يخضع التعيين لسابقة استشارة الهيئة المديرة وموافقتها؛ (ج) يجب أن يكون إنهاء الخدمة لسبب عادل ويجب أن يخضع لمراجعة الهيئة المديرة وموافقتها؛ (د) يجب إقامة ولاية مدتها ما بين 5 و 7 أعوام غير قابلة للتجديد، مع عدم انتظار أي تعيين آخر ف بنفس المؤسسة من	الجهاز التشريعي	تطبيق أفضل الممارسات	جزئياً	قيد التنفيذ	جزئياً	حدّد المدير التنفيذي مدة ولاية مديري شعبة خدمات الرقابة.



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

ملاحظات البرنامج	أنجز الأثر	التنفيذ	الموافقة	الأثر المزمع	الجهة المعنية	التوصية	رقم التوصية	عنوان التقرير	الرقم المرجعي
						مؤسسات الأمم المتحدة في نهاية مدة الولاية.			
تُعرض في البرنامج جميع تقارير التقييم المقدّمة من مكتب التقييم وتقريره السنوي رسمياً على المجلس. كما يُعرض تقرير فترة السنتين من المفتش العام على المجلس. وتعرض على المدير التنفيذي التقارير الفردية بخصوص المراجعة والتفتيش والتحقيق. ويبحث البرنامج وضع سياسة بشأن إطلاع الأعضاء على تقارير المراجعة الداخلية.	جزئياً	قيد التنفيذ	موافقة	تطبيق أفضل الممارسات	الجهة التشريعي	<p>يجب أن توّجّه الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات إلى رؤسائها التنفيذيين بالسهرة على وضع المعايير الدنيا التالية لتقديم التقارير عن الرقابة الداخلية:</p> <p>(أ) أن تقدم تقارير الرقابة الداخلية إلى الرئيس التنفيذي؛</p> <p>(ب) أن يقدم بشكل مستقل تقرير سنوي موجز عن الرقابة الداخلية إلى مجلس الرقابة لينظر فيه، مشفوعاً بتعليقات الرئيس التنفيذي التي تُقدم بشكل منفصل؛</p> <p>(ج) أن تقدم إلى مجلس الرقابة بناءً على الطلب تقارير فردية عن مراجعة الحسابات الداخلية والتفتيش والتقييم؛</p> <p>(د) أن تقدم فرادى تقارير التحقيق إلى مجلس الرقابة بناءً على الطلب، مع مراعاة الضمانات اللازمة للسرية.</p>	11	تُغزرات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة	2/2006



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
2/2006	تغرات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة	12	فيما يتصل بمتابعة توصيات الرقابة، على الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات أن توعز إلى رؤسائها التنفيذيين بالسهرة على ما يلي: (أ) إنشاء قاعدة بيانات لرصد متابعة جميع توصيات الرقابة، ورصد ومتابعة التوصيات العالقة في الوقت المناسب؛ (ب) تضمين التقرير السنوي الموجز للرقابة الداخلية المقدم إلى المجلس الرقابة موجزا لتوصيات الرقابة غير المنفذة تنفيذًا كليًا.	الجهة التشريعية	تطبيق أفضل الممارسات	موافقة	قيد التنفيذ	جزئياً	أنشأ البرنامج قاعدة بيانات لرصد متابعة جميع توصيات الرقابة والتوصيات العالقة.
2/2006	تغرات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة	15	على الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات أن توعز إلى رؤسائها التنفيذيين بالتقدم بالمقترحات من أجل ما يلي: (أ) إنشاء وظيفة للأخلاقيات ذات اختصاصات واضحة ويتم التعريف بها على نطاق واسع عبر موقع المنظمة على الشبكة العالمية وغير ذلك من وسائل الإعلام؛ (ب) إنشاء وظيفة موظف أخلاقيات بدرجة م د-1/ف-5 حسب الاقتضاء، داخل مكتب الرئيس التنفيذي؛ (ج) تدريب الزامي بشأن الاندماج والأخلاقيات لكافة الموظفين لاسيما حديثي التعيين	الجهة التشريعية	تطبيق أفضل الممارسات	موافقة	قيد التنفيذ	لا	أنشأ البرنامج مكتباً للأخلاقيات في يناير/كانون الثاني 2008 داخل مكتب المدير التنفيذي. وعيّن المدير التنفيذي مديراً لمكتب الأخلاقيات برتبة مدير - 1 مسؤول مباشرة أمام المدير التنفيذي. وتم تحديد اختصاصات المكتب وتعميمها في البرنامج. كما تم وضع سياسة بشأن الحماية من الأعمال الانتقامية ("سياسة حماية المبلغين") وسياسة الكشف المالي وتوزيعها على جميع الموظفين. ويشترك مدير مكتب الأخلاقيات في عضوية لجنة الأمم المتحدة للأخلاقيات ويعمل مع اللجنة لتقديم تدريب إلزامي في مجال الأخلاقيات لجميع الموظفين.
2/2006	تغرات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة	16	على الهيئات التشريعية في كل منظمة من المنظمات أن توعز إلى رؤسائها التنفيذيين بالتقدم بمقترحات من أجل ما يلي: (أ) وضع شروط للكشف المالي السري لجميع المسؤولين المنتخبين وجميع الموظفين من	الجهة التشريعية	تعزيز المساءلة	موافقة	قيد التنفيذ	لا	بجري التحضير لتنفيذ برنامج للكشف المالي السري، مع تقديم البيانات سنوياً في عام 2009



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
			رتبة م د- 1 فما فوق، وجميع الموظفين المشار إليهم في الفقرة 50 أعلاه؛ (ب) القيام سنويا بإحالة بيانات الكشف المالي إلى بيانات مكتب (موظف) الأخلاقيات من أجل استعراضها.						
4/2006	استعراض ثانٍ لتنفيذ اتفاقات المقارّ التي أبرمتها المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة: توفير أماكن للمقارّ وتسهيلات أخرى من قبيل البلدان المضيفة	2	ينبغي للهيئات التشريعية في منظمات الأمم المتحدة: (أ) أن تُذكر البلدان المضيفة بالتزاماتها القانونية المتعلقة باتفاقات المقارّ وبما يعود عليها وجود منظمات الأمم المتحدة من منافع في بلدانها، وأن تُذكرها بأن التنفيذ الكامل لاتفاقات المقارّ هو أيضاً في صالحها؛ (ب) وأن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين لديها أن يقدموا تقارير في فترات مناسبة عن تنفيذ اتفاقات المقارّ.	الجهات التشريعية	تعزيز المساواة	قيد التنفيذ			كما جاء في تقرير السنة السابقة فإن الأمانة وجّهت في مختلف المناسبات مذكرات شفوية إلى وزارة الشؤون الخارجية الإيطالية، بما في ذلك لمراعاة إعفاء موظفي الفئة الأولى من الضريبة المضافة (ف - 5 والفئات العليا)، وهي ميزة تستند إلى اتفاق مع المقرّ. ووضع البرنامج مذكرات شفوية بالاشتراك مع منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بشأن هذه المسألة، ولكن الإغفاء من الضريبة المضافة معلق منذ مارس/آذار 2007. ويعكف البرنامج على إعداد وثيقة لعرضها على المجلس التنفيذي امتثالاً لهذه التوصية.
4/2006	استعراض ثانٍ لتنفيذ اتفاقات المقارّ التي أبرمتها المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة: توفير أماكن للمقارّ وتسهيلات أخرى من قبيل البلدان المضيفة	5	ينبغي للهيئات التشريعية لمنظمات الأمم المتحدة التي توجد مقارها في البلد المضيف نفسه: (أ) أن تنظر في إنشاء محفل رسمي مشترك شبيه بلجنة العلاقات مع البلد المضيف في نيويورك لتعزيز العلاقات مع البلد المضيف؛ (ب) وضمان تخصيص موارد كافية من ميزانياتها العادية لدعم إنشاء هذا المحفل	الجهات التشريعية	تطبيق الممارسات	قيد النظر			لا يشترك البرنامج حالياً في هذا المنتدى الرسمي المشترك



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
			الرسمي وسيره سيراً مناسباً.						
4/2006	استعراض ثانٍ لتنفيذ اتفاقات المقار التي أبرمتها المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة: توفير أماكن للمقار وتسهيلات أخرى من قِبَل البلدان المضيفة	7	<p>ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة:</p> <p>(أ) أن يذكروا البلدان المضيفة بالتزاماتها القائمة بموجب اتفاقات المقر فيما يتعلق بإصدار التأشيرات مجاناً وفي الوقت المناسب لموظفي ومسؤولي منظمات الأمم المتحدة؛</p> <p>(ب) وأن يشجعوا البلدان المضيفة على تحديد إطار زمني معقول لتجهيز طلبات الحصول على تأشيرات، وذلك بالتعاون مع المنظمات، بغية تجنب التأخير وعدم منح التأشيرات، لا سيما للمسؤولين والموظفين الذين سبق لهم أن منحوا تأشيرات؛</p> <p>(ج) وأن يقدموا تقارير إلى الهيئات التشريعية عن التقدم المحرز في هذا الصدد.</p>	الرئيس التنفيذي	تحسين الرقابة والامتثال	موافقة	قيد التنفيذ	جزئياً	<p>أرسل البرنامج مذكرات شفوية وعقد اجتماعاً مع وزارة الشؤون الخارجية الإيطالية وذلك، من بين أمور أخرى، لبحث السبل الممكنة لتسريع إجراءات إصدار التأشيرات. وبينما أشارت الوزارة إلى استعدادها لتنفيذ حلول، فإن البرنامج مازال يواجه تأخير أو رفض إصدار بطاقات هوية الموظفين في حالة التقدم بطلبات البقاء في البلد لفترات قصيرة نسبياً. ومازالت المناقشات جارية.</p>





الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
6/2006	الإدارة القائمة على النتائج في الأمم المتحدة في سياق عملية الإصلاح	5	ينبغي للأمين العام، بصفته رئيساً لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يناقش إعداد إطار مؤسسي داخل المجلس، يقترح مبادئ تشغيلية، وقواعد انخراط ومبادئ توجيهية وخارطة طرق لمشاركة منظومة الأمم المتحدة في التعاون من أجل التنمية، تقدّم إلى الأجهزة التشريعية للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة كي تنظر فيها وتقرها.	الجهة التشريعية	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الفعالية وتحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	موافقة	قيد التنفيذ	جزئياً	ستقوم شعبة المساءلة عن الأداء والإدارة التي أنشئت حديثاً بإدارة وتوجيه تنفيذ خريطة للإدارة القائمة على النتائج في البرنامج؛ ويجري تطوير نظام إدارة المعلومات في البرنامج (النسخة الثانية من شبكة البرنامج ونظامه العالمي للمعلومات) لدعم إدارة الأداء.
6/2006	الإدارة القائمة على النتائج في الأمم المتحدة في سياق عملية الإصلاح	15	ينبغي أن يتخذ الأمين العام إجراءات لتحسين نظام تقييم الأداء (PAS) كي يصبح أداة إدارة فعالة وفقاً لمتطلبات الإدارة المستندة إلى النتائج، وبصفة خاصة ينبغي أن يضمن ما يلي: (أ) تقييم جميع الموظفين والإداريين، بما في ذلك من هم في رتبة المديرين، وتصنيف أدائهم العام، أخذاً عملية التغذية العكسية 360 درجة (التقييم المتعدد المصادر) في الاعتبار؛ (ب) اتخاذ نتائج نظام تقييم الأداء أساساً لجميع الإجراءات المتعلقة بالموظفين والحوافز التشجيعية المتصلة بها (الترقيات، زيادة الدرجات، التقدير) أو الجزاءات؛ (ج) إنشاء فريق استعراض لضمان نوعية واتساق وعدالة تقارير التقييم في المنظمة بأكملها، وتوجيه المديرين فيما يتعلق بتنسيق استخدام التصنيفات؛ (د) موازنة نظام إدارة الأداء مع خطط العمل البرنامجي..	الجهة التشريعية	تعزيز المساءلة	موافقة	قيد التنفيذ	جزئياً	يستعرض البرنامج نظام تقييم الأداء للتصدي للقضايا التقنية والتنظيمية والثقافية. وسيجري إدخال آلية متعددة التصنيفات لتقييم الأداء والتغذية المرتدة وذلك كجزء من أداة إدارة الأداء وتحسين القدرات وعملية التغذية المرتدة الشاملة لتحسين الاتصال بين المدراء والمشرفين. وسوف تساعد "استراتيجية إدارة وتنمية الموارد البشرية في برنامج الأغذية العالمي (2008-2011)" التي تم إقرارها مؤخراً على تحسين نظام إدارة الأداء وتحسين القدرات باعتباره أداة للإدارة الموجهة نحو تحقيق النتائج.
6/2006	الإدارة القائمة على	16	ينبغي أن يضع الأمين العام، كطريقة لدعم	الجهة	تعزيز المساءلة	موافقة	لم يبدأ	لا	تم تعليق العمل في تنفيذ هذه

الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و 2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
	النتائج في الأمم المتحدة في سياق عملية الإصلاح		<p>نهج الإدارة المستندة إلى النتائج في الأمم المتحدة، مخططاً للحوافز وتحديد الأجر على أساس الأداء، كي تنظر فيه الجمعية العامة. وينبغي أن يستند المخطط المذكور إلى الأسس التالية:</p> <p>(أ) إقامة نظم قوية وموثوقة لإدارة الأداء والمساءلة كشرط أساسي؛</p> <p>(ب) إيضاح "قواعد اللعبة" إبان التوظيف فيما يتعلق بإدارة الأداء وعواقبها؛</p> <p>(ج) وضع معايير موضوعية لضمان الاتساق عبر المنظمة؛</p> <p>(د) إنشاء فريق محايد لاستعراض مدى الاتساق والإنصاف في توزيع المكافآت؛</p> <p>(هـ) إجراء استقصاء للموظفين بغية تحديد أهم الحوافز التي يتأثر بها أدائهم؛</p> <p>(و) إجراء مشاورات واسعة مع جميع الأطراف المعنية.</p>	التشريعي					التوصية بسبب قرار لجنة الخدمة المدنية الدولية بشأن وقف مشروع الأجر مقابل الأداء.
6/2006	الإدارة القائمة على النتائج في الأمم المتحدة في سياق عملية الإصلاح	17	<p>ينبغي أن يستعرض الأمين العام إجراءات التوظيف والتعيين والترقية الحالية، بواسطة تقييم مستقل لجعلها أكثر موضوعية وقابلية للقياس ونياً للقبول، وينبغي أن يضمن ما يلي:</p> <p>(أ) ينبغي أن تعكس إعلانات الشواغر بصورة أفضل الكفاءات المتوقعة والقيم والمهارات الأساسية لكل وظيفة والأهمية النسبية المعطاة لكل مهارة؛</p> <p>(ب) ينبغي أن تستند معايير الاختيار إلى الكفاءات المتوقعة والقيم والمهارات الأساسية؛</p> <p>(ج) ينبغي أن تكون معايير الاختيار قابلة</p>	الجهاز التشريعي	تعزيز المساءلة	موافقة	قيد التنفيذ	نعم	و"استراتيجية إدارة وتنمية الموارد البشرية في برنامج الأغذية العالمي (2008-2011)" التي وافق عليها المجلس التنفيذي لبرنامج الإنذبة العالمي في أكتوبر/تشرين الأول 2008 تقرر بضرورة تحسين الشفافية في عملية التعيين الدولي؛ فهي تحدد بعض الإجراءات من قبيل استخدام اليات لتقييم الاختيار وتعزيز مراقبة العملية لتحقيق هذا الهدف.





الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
			<p>للتحقق منها و/أو قياسها كمياً؛</p> <p>(د) ينبغي أن تضطلع هيئات الاستعراض المركزية بدور استشاري أكثر فعالية؛</p> <p>(هـ) ينبغي للدوائر المسؤولة عن الموارد البشرية أن تقدم الدعم والمشورة المناسبين للمديرين؛</p> <p>(و) ينبغي أن تكون العملية برمتها شفافة تماماً؛</p> <p>(ز) ينبغي اتخاذ قرار الاختبار عن طريق تقييم مقارن يتعين تسجيله وتوثيق معايير اختيار المرشح الأفضل؛</p> <p>(ح) ينبغي مساءلة المديرين عن قراراتهم إذا خلصت هيئات إقامة العدل، في حالات الطعن، إلى حدوث تجاوزات متعمدة خلال عملية الاختيار؛</p> <p>(ط) ينبغي تطبيق إجراءات الاختيار على جميع الوظائف وعلى جميع المستويات.</p>						
1/2007	التبرعات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	1	ينبغي للأجهزة التشريعية لكل صندوق أو برنامج تابع للأمم المتحدة أن ينشئ فريقاً عاماً حكومياً دولياً لتقديم اقتراحات بشأن جدول التبرعات الإرشادي للموارد الأساسية استناداً إلى النموذج الذي اعتمده برنامج الأمم المتحدة للبيئة لكي تنظر فيها الأجهزة التشريعية وتقرها.	الجهاز التشريعي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الفعالية	قيد النظر	قيد التنفيذ	جزئياً	يشترك البرنامج مع أعضاء المجلس في استعراض إطار سياسته المالية. وسوف تناقش المسألة التي أكدت عليها التوصية 1 ضمن تلك العملية التي من المتوقع الانتهاء منها خلال عام 2009.
1/2007	التبرعات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	2	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يضعوا، أو يواصلوا وضع، أساليب تمويل مرنة، مثل التمويل المواضيعي والتمويل المجمع، لكي تنظر فيها الأجهزة التشريعية وتقرها.	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الفعالية	موافقة	قيد التنفيذ	جزئياً	يوصل البرنامج الدعوة إلى زيادة مرونة المساهمات وإمكانية التنبؤ بها وتقديمها في الوقت المناسب. وقد عمل البرنامج في تعاون وثيق مع الفريق العامل المعني بالمنح

الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
									الإنسانية السليمة والذي يتخذ من روما مقراً له لزيادة مرونة التبرعات المقدمّة إلى البرنامج. وشارك البرنامج وساهم في دعوة الأمين العام لزيادة إمكانية التنبؤ والمرونة خلال الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة.
1/2007	التبرعات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	3	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يستعرضوا سياسات وإجراءات منظماتهم التي توجه التفاعلات مع البلدان المانحة وراجعوها، عند الاقتضاء، للتأكد من أن تلك التفاعلات تجري على نحو منهجي ومنفتح.	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الفعالية	موافقة	قيد التنفيذ	جزئياً	تدور مشاورات مع المجلس التنفيذي بشكل منتظم طيلة العام. وتعمل شعبة العلاقات مع الحكومات المانحة الجهات المانحة من خلال المشاورات الثنائية السنوية. ويمثل برنامج العمل أداة قائمة للتسيير يهدف البرنامج إلى استخدامها على نحو يتسم ببعد استراتيجي أكبر.
1/2007	التبرعات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	4	ينبغي للأجهزة التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى رؤسائها التنفيذيين الإسراع بالعمل على تنسيق سياسات الخاصة باستعادة تكاليف الدعم التي يجري تنفيذها حالياً برعاية مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق..	الجهاز التشريعي	تحسين الإدارة من خلال تعميم أفضل الممارسات	موافقة	قيد التنفيذ	جزئياً	يشارك البرنامج في شبكة المالية والميزانية المشتركة بين الوكالات حيث تدور مناقشات حول تنسيق سياسات استرداد تكاليف الدعم. وسوف يتأسس البرنامج خلال السنتين المقبلتين العملية الجارية لاستعراض وتنسيق سياسات استرداد التكلفة في اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى/مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية.
1/2007	التبرعات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	5	ينبغي للأجهزة التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى رؤسائها التنفيذيين أن يتأكدوا من أن الاتفاقات المتفاوض بشأنها مع أحاد البلدان المانحة بخصوص برامج الخبراء المعاونين/الموظفين الفنيين المبتدئين تشمل عنصر تمويل للمرشحين من البلدان الممثلة تمثيلاً ناقصاً والبلدان غير الممثلة.	الجهاز التشريعي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الفعالية	قيد النظر			نوقشت المسألة خلال الدورة العادية الثانية لعام 2008 في إطار استراتيجية الموارد البشرية. وشجّع المجلس الأمانة على أن تتأقش مع البلدان المانحة إمكانية تمويل مزيد من الموظفين الفنيين المبتدئين من البلدان النامية.



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
1/2007	التبرعات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	7	ينبغي أن يكفل الرؤساء التنفيذيون أن تشمل استراتيجية تعبئة الموارد التي يجري وضعها لمنظمتهم وجود كيان للتنسيق المركزي وأن تحدد الأدوار والمسؤوليات وأي سلطات مفوضة فيما يتصل بتعبئة الموارد بصورة واضحة عن طريق الأدوات الإدارية المناسبة.	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	موافقة	قيد التنفيذ	جزئيا	بعد إقرار الخطة الاستراتيجية للبرنامج (2008-2011) في يونيو/حزيران 2008، تمت مواصلة جهود تعبئة الموارد مع الاستراتيجية المعتمدة. وفي أعقاب إقرار خطة الإدارة (2008-2009)، بُذلت جهود لضمان القدرات الملائمة في مجال تعبئة الموارد، ومكاتب الاتصال، وشعب المقر، والمكاتب الميدانية. كما يتم تحديث الأدوار والمسؤوليات عن تعبئة الأموال ونشر المعلومات المتعلقة بها.
2/2007	التغطية الطبية لموظفي منظومة الأمم المتحدة	1	ينبغي للهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تعترف رسمياً بأن التأمين الصحي للموظفين جزء مهم لا يتجزأ من النظام الموحد. وينبغي لها أن تطلب إلى لجنة الخدمة المدنية الدولية إجراء استعراضات دورية بهدف تقديم التوصيات إلى الجمعية العامة.	الجهاز التشريعي					كما جاء في تقرير السنة الماضية فقد نوقشت هذه المسألة في منتدى شبكة الموارد البشرية المشتركة بين الوكالات ولكن لم تُتخذ أي قرارات بشأنها.
2/2007	التغطية الطبية لموظفي منظومة الأمم المتحدة	3	ينبغي للهيئات التشريعية لكل مؤسسة في منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى رؤسائها التنفيذيين توحيد خطط التأمين الصحي الحالية، على مستوى المقر في البداية، وعلى صعيد النظام الموحد في أجل أطول، فيما يتعلق بنطاق التغطية، والاشتراكات والاستحقاقات وتقديم تقارير دورية تشمل معلومات عن التأمين الصحي إلى الهيئات التشريعية.	الجهاز التشريعي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	موافقة جزئية	قيد التنفيذ	جزئيا	تشارك الوكالات التي تتخذ من روما مقراً لها في خطة مشتركة للتأمين الصحي تحت إدارة منظمة الأغذية والزراعة في إطار عقد مع شركة Vanbreda. وتقدم الوكالات الثلاث معاً نفس التغطية التأمينية والمزايا في إطار خطة التأمين الطبي الأساسي لجميع الموظفين الدوليين والوطنيين في مقارها، والموظفين الدوليين في المكاتب الميدانية، بمن فيهم الموظفون المتقاعدون. وتناقش الوكالات الثلاث دورياً من خلال



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

ملاحظات البرنامج	أنجز الأثر	التنفيذ	الموافقة	الأثر المزمع	الجهة المعنية	التوصية	رقم التوصية	عنوان التقرير	الرقم المرجعي
<p>اللجنة الاستشارية المشتركة للتأمين الطبي القضايا التقنية، ويشمل ذلك تحليل البيانات في مجال الخبرة المتعلقة بالمطالبات السنوية، والدراسات الاكتوارية، والجوانب الطبية والقانونية، وتقييم التكاليف/الفوائد، والمتطلبات التشغيلية. وتعرض على المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة، بغرض الموافقة، التوصيات المتعلقة بتلك القضايا، والتوصيات بشأن تحديد أقساط سنوية، واستخدام الأموال الاحتياطية، واستعراض الشروط التعاقدية في مناقصات التأمين. وكما جاء في تقرير السنة الماضية فإن البرنامج يتواءم تماماً على مستوى مراكز العمل فيما يتعلق بنظامي التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ومع منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية فيما يتعلق بنظام التأمين الطبي الأساسي، ومع خطة التأمين الطبي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الميدان.</p>									
<p>بالنظر إلى أن خطة التأمين الطبي تخضع لإدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فإن البرنامج يعول على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في معالجة هذه المسألة. ولا يوجد لدى البرنامج حالياً أي خطة لمواءمة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة على المستوى المشترك بين وكالات الأمم المتحدة.</p>									



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
									المتحدة على الرغم من ملاحظة توصية وحدة التفتيش المشتركة.
2/2007	التغطية الطبية لموظفي منظومة الأمم المتحدة	4	ينبغي للهيئات التشريعية في كل مؤسسة للأمم المتحدة أن تطلب إلى رؤسائها التنفيذيين القيام بدراسات إكتوارية قائمة على منهجية موحدة على صعيد المنظومة من أجل تحديد مدى الالتزامات المترتبة في مجال التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والكشف عن هذه الالتزامات في البيانات المالية.	الجهة التشريعية	تحسين الإدارة من خلال تعميم أفضل الممارسات	موافقة	نفذت	نعم	يجري البرنامج دراسات إكتوارية سنوية لتحديد الالتزامات المتعلقة باستحقاقات موظفي البرنامج، بما في ذلك خطة التأمين الطبي بعد انتهاء الخدمة. وتجمع صناديق استحقاقات الموظفين، وتوظف في حافظات استثمارية طويلة الأجل وتدار في ظل مهام استثمارية محدّدة. وقد أقر البرنامج في عام 2008 المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي تمثل إطاراً محاسبياً يتطلب تجميع تلك الالتزامات والكشف عنها.
2/2007	التغطية الطبية لموظفي منظومة الأمم المتحدة	5	ينبغي للهيئات التشريعية لكل منظمة أن تقوم بما يلي: (أ) أن تطلب إلى رؤسائها التنفيذيين تقديم مقترحات لتمويل الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛ (ب) أن تقدم التمويل الكافي من أجل الوفاء، بالالتزامات وإنشاء احتياطي لهذا الغرض.	الجهة التشريعية	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	موافقة	جزئياً	لا	(أ) اعتباراً من 31 ديسمبر/كانون الأول 2007، بلغت الالتزامات المتعلقة باستحقاقات موظفي البرنامج 219.2 مليون دولار أمريكي، منها 110.8 مليون دولار أمريكي تم تمويلها. ومن هذه المبالغ، تم تخصيص 150.5 مليون دولار أمريكي للتأمين الطبي بعد انتهاء الخدمة، منها 90.6 مليون دولار أمريكي تم تمويلها وتضمنت الوثيقة المعنونة "معلومات محدثة عن خطة البرنامج للإدارة (2008-2009)" التي عرضت على المجلس التنفيذي في مايو/أيار 2008، خيارات تمويل العجز وتم



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
									الاتفاق على عرض توصيات أكثر تفصيلاً على المجلس. ومن المرجح عرض تلك التوصيات على المجلس التنفيذي في دورته السنوية في يونيو/حزيران 2009 بغرض البدء في تمويل العجز من خلال خطة الإدارة (2010-2011). (ب) لا يوجد لدى البرنامج احتياطي محدد لهذا الغرض.
4/2007	الهيكل العمري للموارد البشرية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	2	ينبغي أن تطلب الهيئة التشريعية في كل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من رئيسها التنفيذي أن يعيد النظر في هيكل الموظفين في مؤسسته بغية إقامة التوازن في هيكل درجات الموظفين، ولتجديد شباب الهيكل الوظيفي ينبغي إنشاء المزيد من وظائف المبتدئين (في المستويين ف-2 وف-3) لاجتذاب شباب الفنيين. ولتحقيق ذلك ينبغي تأكيد التعاون والتنسيق اللازمين بين شعبيتي الموارد البشرية/المالية والشعب الموضوعية.	الجهات التشريعية	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	موافقة	قيد التنفيذ	جزئياً	أشار تقرير السنة الماضية إلى أن البرنامج لديه حالياً عدد كافٍ من الوظائف الفنية للمبتدئين في العمل لاستخدامها في تجديد هيكلها الوظيفي؛ ولا يوجد أي تغيير في هذا الوضع. على أن النسبة المئوية لوظائف المبتدئين في البرنامج مازالت عالية بدرجة تكفي لاجتذاب الشباب من الموظفين الفنيين. وتبلغ حالياً نسبة وظائف المبتدئين (ف-1 حتى ف-3) في المائة من القوة العاملة الفنية الدولية بأسرها (ف-1 حتى مدير-1).
4/2007	الهيكل العمري للموارد البشرية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	3	ينبغي أن يعيد الرؤساء التنفيذيون في كل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة النظر، بالتشاور مع لجنة الخدمة المدنية الدولية وشبكة الموارد البشرية بمجلس الرؤساء التنفيذيين، في معايير شروط القبول في الوظائف من المستوى ف-3 والأقل منه، فهي التي يزيد فيها التركيز على المؤهلات العلمية والمهارات الفنية وإمكانات الأداء	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	موافقة	قيد التنفيذ	لا	تؤكد توصيفات الوظائف في البرنامج على إطار الكفاءة في المنظمة، فضلاً عن المؤهلات التعليمية، والمهارات التقنية والإمكانات.



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
4/2007	الهيكل العمري للموارد البشرية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	4	<p>ينبغي للرؤساء التنفيذيين في كل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يتخذوا تدابير خاصة لضمان تدفق الفنيين الشباب من خلال إيفاد حملات تعيين خاصة؛</p> <p>(ب) ويعززوا احتمالات التطوير الوظيفي للفنيين الشباب وذلك بتعزيز التدريب والتطوير الوظيفي؛</p> <p>(ج) ويخصصوا موارد كافية لأنشطة تدريب وتطوير الموظفين؛</p> <p>(د) ويعالجوا بصورة ملائمة المسائل المتصلة بعمل/حياة الموظفين مع إيلاء الاهتمام بصفة خاصة بالمسائل المتصلة بأسر الفنيين الشباب.</p>	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	موافقة	(أ) نفذت (ب) و(ج) قيد التنفيذ (د) نفذت	جزئياً	<p>يوصل البرنامج تعيين معظم الموظفين الجدد في وظائف المبتدئين. وإضافة إلى البرنامج القائم للمساعدة الوظيفية المتاح لجميع الموظفين فإن البرنامج يعكف على وضع برنامج للتنمية الإدارية يشمل مكوناً لقيادات المستقبل. وفيما يتعلق بالبند (د) فإن البرنامج لديه عدد من السياسات المتربطة بالتوازن بين العمل والحياة، بما في ذلك العمل من بُعد، وساعات العمل المرنة، والعمل غير المتفرغ، وعمل الأزواج، وإجازات الأبوة، وإجازات الرضاعة، والسفر، وإجازات الراحة والاستجمام، والإجازات الخاصة بما لا يزيد على سبعة أيام عمل في أي فترة مدتها 12 شهراً لرعاية حالات الطوارئ المرتبطة بالأسرة؛ والإجازات الخاصة المدفوعة الأجر بالكامل لأغراض التبنّي؛ والنظر في الطلبات الأخرى بشأن الحصول على إجازات خاصة مدفوعة أجر استناداً إلى الأسباب المقدمّة. ويجوز طلب إجازات خاصة غير مدفوعة الأجر لمدة أقصاها 12 شهراً؛ وتجوز الموافقة على طلبات التمديد في حالات استثنائية.</p>
4/2007	الهيكل العمري للموارد البشرية في مؤسسات	5	<p>ينبغي أن تطلب الهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من الإدارة التنفيذية أن</p>	الجهات التشريعية	تحسين الإدارة من خلال تعزيز	موافقة	جزئياً	لا	<p>إن تنفيذ القدرة على إدارة القوى العاملة هو واحد من الأولويات</p>



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
	منظومة الأمم المتحدة		(أ) تقدم تقارير منتظمة تبين التنبؤات بحالات التقاعد؛ (ب) وتضع مؤشرات أداء للتنبؤ باحتياجات الاستبدال ومراقبة تنفيذها؛ (ج) وتتخذ تدابير مناسبة لضمان نقل المعرفة على النحو الصحيح وحماية الذاكرة المؤسسية.		الفعالية				التي حددتها استراتيجيات الموارد البشرية التي وافق عليها المجلس التنفيذي للبرنامج في أكتوبر/تشرين الأول 2008. ويقر البرنامج بأن التخطيط المسبق له أهمية أساسية بالنسبة للتنبؤ بنتائج التعيين وتنقل القوى العاملة. وهذا يعني القدرة على التخطيط للاحتياجات في مجال القوى العاملة من خلال المتابعة المنتظمة للتوجهات السائدة في هذا المجال.
4/2007	الهيكل العمري للموارد البشرية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	6	ينبغي أن يطلب الرؤساء التنفيذيون في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، من خلال شبكته للموارد البشرية، أن تُعد تقييماً للوضع الراهن بشأن موضوع تخطيط التعاقب في هذه المؤسسات، وتدرج موضوع تخطيط التعاقب في جدول الأعمال لمناقشته باستفاضة في اجتماعات المجلس العادية، بهدف تطوير سياسات وإطار عمل لتخطيط التعاقب، باستخدام المعايير القياسية العامة المتضمنة في هذا التقرير، لكي تعتمد منظومة الأمم المتحدة..	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعميم أفضل الممارسات	موافقة	نفذت جزئياً	لا	تشمل استراتيجيات الموارد البشرية في البرنامج تخطيطاً للخلافة كآلية لبناء القدرة الإدارية. ويجري وضع نهج وأدوات لرصد أداء الموظفين وتجميع الصور العامة المحتملة التي يمكن استخدامها في قرارات تخطيط الخلافة. وشارك البرنامج في مناقشات شبكة الموارد البشرية (بوليو/تموز 2008) بشأن وضع إطار لتخطيط الخلافة.
4/2007	الهيكل العمري للموارد البشرية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	8	ينبغي أن يستعرض الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بالتنسيق مع مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	موافقة	نعم - مسألة سياسية	جزئياً	نطبق الحدود التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة على المتقاعدين المستفيدين من



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

ملاحظات البرنامج	أنجز الأثر	التنفيذ	الموافقة	الأثر المزمع	الجهة المعنية	التوصية	رقم التوصية	عنوان التقرير	الرقم المرجعي
<p>لصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. ويعتبر البرنامج أن توظيف المتقاعدين يتناقض مع تخطيط تعاقب الموظفين السليم ويؤثر سلباً على تنمية المسار المهني أو فرص إعادة توزيع الموظفين الآخرين. ويلاحظ التقرير ذاته الصادر عن وحدة التفتيش المشتركة بأن المفتشين يعتقدون أن تخطيط تعاقب الموظفين ينبغي أن يكون عملية متكاملة. وفي يناير/كانون الثاني 2008 قدم مجلس الرؤساء التنفيذيين للجمعية العامة تعليقات بشأن التوصية، مع الإشارة إلى أن المنظمات عموماً ترحب بالتوصية وتساند الاقتراح، مع الإشارة إلى أن المتقاعدين يبسرون نقل المعارف.</p>						<p>المتحدة المعني بالتنسيق ولجنة الخدمة المدنية الدولية، التنظيمات والحدود المالية القائمة حالياً ذات الصلة بتوظيف المتقاعدين، بهدف زيادة مرونتها، ويقدم مقترحاً ملائماً إلى الهيئات التشريعية لكل منها.</p>			



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
6/2007	إدارة المعارف في منظومة الأمم المتحدة	2	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لهيئات منظومة الأمم المتحدة: (أ) أن يجرؤوا مسحاً للحاجات المعرفية لزبائن مؤسساتهم (الداخليين والخارجيين)؛ (ب) أن يجرؤوا جرداً داخلياً للمعارف في كل مؤسسة؛ (ج) أن يحددوا ويعالجوا الفجوات المعرفية التي يحتمل أن تنشأ بين حاجات الزبائن والمعارف المتوفرة في كل مؤسسة؛ (د) أن يضعوا استراتيجية إدارة المعارف في مؤسساتهم أو أن ينقحوا هذه الاستراتيجية، وذلك بالاستناد إلى النقاط المتقدمة وإلى المبادئ التوجيهية التي سوف يضعها مجلس الرؤساء التنفيذيين	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	موافقة	قيد التنفيذ	جزئياً	يؤيد البرنامج التوصية ويعمل على بناء قاعدة لمعلومات العمل ستساعد على توحيد جميع المعلومات المنظمة في مكان واحد. وسيجري وضع استراتيجية بشأن كيفية سد ثغرات المعلومات بعد الاتفاق على هيكل قاعدة المعلومات.
6/2007	إدارة المعارف في منظومة الأمم المتحدة	3	ينبغي للجمعية العامة والأجهزة الإدارية المعنية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تتخذ الترتيبات اللازمة لإنشاء وحدات مكرسة لإدارة المعارف في كل مؤسسة. وينبغي تزويد وحدات إدارة المعارف بالموارد المالية والبشرية اللازمة وفقاً لحجم كل مؤسسة وحاجاتها المحددة.	الجهات التشريعية	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	قيد النظر			يجري بحث الامتثال لهذه التوصية في البرنامج.
6/2007	إدارة المعارف في منظومة الأمم المتحدة	5	ينبغي للرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يكرسوا قدرات الموظفين على تبادل المعارف باعتبارها معياراً من معايير التقييم في نظام تقييم أداء الموظفين	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	قيد النظر			يجري بحث الامتثال لهذه التوصية في البرنامج.





الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
2/2005 (مذكرة)	بعض الإجراءات لتحسين الأداء العام لمنظومة الأمم المتحدة على المستوى القطري	8	ينبغي لمجلس الرؤساء التنفيذيين أن يضع عند الاقتضاء، بالتعاون مع لجنة الخدمة المدنية الدولية، نظام حوافز مناسباً يرسى لمسار وظيفي على نطاق منظومة الأمم المتحدة في المستقبل، وينبغي له أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة في عام 2007، وكذلك في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تحسين المراقبة والامتثال	فيد النظر			يقيم مكتب المراجعة الداخلية المجالات/العمليات الوظيفية باستخدام نهج قائم على تقدير المخاطر. ولذلك سيتم النظر في مراجعة إدارة جوازات مرور الأمم المتحدة استناداً إلى تقييمات الصورة العامة للتوصيفات.
1/2006 (مذكرة)	سفراء النوايا الحسنة في منظومة الأمم المتحدة	2	بغية تعزيز فعالية برامج سفراء النوايا الحسنة، فإن على المدراء التنفيذيين القيام بما يلي: (أ) ترشيد عددهم (ب) قصر التسميات وتجديد الخدمات على الشخصيات ذات المستوى الرفيع والشهرة الواسعة التي تبدي قدراً كبيراً من الالتزام والتعاون؛ (ج) وقف الممارسة المتمثلة بإضافة أسماء جديدة بانتظام كل عام؛ (د) تقييم العمل الذي يؤديه سفير النوايا الحسنة وأثره قبل تجديد كل مهمة ذات سنتين؛ (هـ) قصر الخدمات الإجمالية على فترة قصوى قدرها 10 سنوات، مع منح الإعفاءات على أساس كل حالة على حدة، بالاستناد إلى الاستحقاق والاحتياجات التشغيلية.	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	موافقة	نفذت	نعم	امتثل البرنامج تماماً لهذه التوصية.
1/2006 (مذكرة)	سفراء النوايا الحسنة في منظومة الأمم المتحدة	3	بغية زيادة أثر وفعالية استراتيجية الاتصال المعتمدة، وتقديراً للالتباس ضمن الجمهور	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز	موافقة		نعم	احتفظ البرنامج بلقب سفير البرنامج لمكافحة الجوع

الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

ملاحظات البرنامج	أنجز الأثر	التنفيذ	الموافقة	الأثر المزمع	الجهة المعنية	التوصية	رقم التوصية	عنوان التقرير	الرقم المرجعي
للأشخاص المعيّنين قبل نهاية عام 2007. وأما لقب "رسول السلام" و"المبعوث الخاص" فغير مستخدم امتثالاً لهذه التوصية.				الفعالية		المستهدف، فإن على الرؤساء التنفيذيين القيام بما يلي: (أ) إطلاق لقب سفراء النوايا الحسنة في مختلف أنحاء المنظمة على تلك الشخصيات الشهيرة فحسب المكلفة بالعمل باسم المنظمة لفترة سنتين؛ ويمكن استخدام ألقاب أخرى بصورة استثنائية لوصف الشخصيات الملكية والمشاهير من المكلفين بمهام مخصصة؛ (ب) حصر لقب "رسول السلام" و"المبعوث الخاص" بمن يعينهم الأمين العام وتقادي استخدام أي لقب مماثل حفاظاً على طابعهما الاستثنائي.		المتحدة	
تتبع هذه التوصية بالفعل في رسالة التعيين الموحدة التي يستخدمها البرنامج. وحيثما كان ذلك مناسباً فإن البرنامج يشجع السفراء على تغطية التكاليف والنفقات المرتبطة بسفرهم.	نعم	نفذت	موافقة	توفيرات مالية كبيرة	الرئيس التنفيذي	ينبغي أن يشجع الرؤساء التنفيذيون تمويل سفراء النوايا الحسنة الذاتي لكل النفقات المتصلة بالسفر حيثما كان ذلك ممكناً، وترويج الترتيبات الأخرى الخالصة من التكاليف بغية تحقيق وفور متكررة يمكن أن تكون هامة في بعض المنظمات.	5	سفراء النوايا الحسنة في منظومة الأمم المتحدة	1/2006 (مذكرة)
يشكل برنامج سفراء النوايا الحسنة والمشاهير جزءاً لا يتجزأ من استراتيجية البرنامج بشأن الاتصالات.	نعم	نفذت	موافقة	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الفعالية	الرئيس التنفيذي	بغية النهوض بفعالية برامج سفراء النوايا الحسنة، فإن على الرؤساء التنفيذيين ضمان ما يلي: (أ) إرساء دور هؤلاء المشاهير بصورة واضحة ضمن استراتيجية الاتصالات في المنظمة؛ (ب) تحديد الاختصاصات، وخطة الأنشطة السنوية، ومؤشرات النجاح بما يتماشى مع الأولويات البرامجية والاتفاق عليها قبل التعيين/تجديد العقود، بمشاركة المكاتب الأساسية.	7	سفراء النوايا الحسنة في منظومة الأمم المتحدة	1/2006 (مذكرة)



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
2006/1 (Note)	سفراء النوايا الحسنة في منظومة الأمم المتحدة	8	<p>على الرؤساء التنفيذيين القيام بما يلي:</p> <p>(أ) تطوير نظم للتتبع والإبلاغ المنتظمين عن أثر أنشطة سفراء النوايا الحسنة ورسول السلام؛</p> <p>(ب) إجراء عمليات تقييم دورية للبرامج للنهوض بكفاءتها.</p> <p>(د) العمل حيثما كان ذلك مناسباً على لا مركزية إدارة البرامج والمكاتب الإقليمية/القطرية، بينما يتولى المقر التنسيق وتقديم المشورة والرصد</p>	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	موافقة	قيد التنفيذ	تم جزئياً	<p>يتتبع البرنامج أنشطة سفراء النوايا الحسنة والمشاهير. ويجري العمل حالياً على معالجة أمر الافتقار إلى مؤشرات أداء مشتركة للأمم المتحدة على مستوى منسقي سفراء النوايا الحسنة. وتنفذ عمليات تقييم لسفراء النوايا الحسنة والمشاهير بصورة ودية.</p>
1/2006 (مذكرة)	سفراء النوايا الحسنة في منظومة الأمم المتحدة	9	<p>بغية تعزيز المساءلة بين مدراء البرامج وزيادة الفعالية التكاليفية، فإن على الرؤساء التنفيذيين القيام بما يلي:</p> <p>(أ) ربط تمويل برامج سفراء النوايا الحسنة بأثرها القابل للقياس وبعائد الاستثمار، كنسبة مئوية من الأموال المتولدة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن هذه البرامج؛</p> <p>(ب) تنظيم خدمات الخير العام، مثل علاقات الشراكة مع القطاع الخاص، دون تحمل المنظمات لأية تكاليف، بالتشاور مع المكاتب القانونية المعنية، حسب نموذج مذكرات التفاهم؛</p>	الجهاز التشريعي	تعزيز المساءلة	قيد النظر	قيد التنفيذ	لا	<p>برنامج سفراء النوايا الحسنة والمشاهير ليس بالضبط عملية لجمع الأموال. ولكن أهدافه السامية تتمثل في ترويج نظرة مواتية للرأي العام إلى قضايا الجوع/المساعدة الغذائية، وبناء قاعدة واسعة من الدعم العام لأنشطة البرنامج، ولتعزيز شهرة البرنامج، ومساندة جهود الوكالة، حيثما كان ذلك مناسباً، لتعبئة الأموال على كافة المستويات.</p>
						لا	نفذت	نعم	<p>تنظم الشراكات مع المساندين من القطاع الخاص من خلال اتفاقات قانونية مخصصة بدون أن يتحمل البرنامج تكلفة ذلك.</p>



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

ملاحظات البرنامج	أنجز الأثر	التنفيذ	الموافقة	الأثر المزمع	الجهة المعنية	التوصية	رقم التوصية	عنوان التقرير	الرقم المرجعي
يتولى إدارة برنامج سفراء النوايا الحسنة والمشاهير منسق في شعبة الاتصالات واستراتيجية السياسة العامة، ويتمثل دوره في توفير التوجيه والدعم وإسداء المشورة للموظفين الفنيين المحنكين في المكاتب الإقليمية للبرنامج، والمكاتب القطرية ومكاتب الاتصال، ممن يشاركون في إدارة سفراء البرنامج للنوايا الحسنة والمشاهير.	نعم	نفذت	وافقة						
نقَد البرنامج أنشطة مشتركة للتوعية وجمع الأموال شارك فيها سفراء النوايا الحسنة والمشاهير بالاشتراك مع الزملاء من الوكالات الشقيقة (منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ورسل الأمم المتحدة للسلام، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأغذية والزراعة).	نعم	نفذت	موافقة	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الفعالية	الرئيس التنفيذي	على الرؤساء التنفيذيين للمنظمات ذات الغايات والأهداف المشتركة أن يتعاونوا في تنظيم أنشطة مشتركة لسفراء النوايا الحسنة بغية استهداف جمهور أوسع وتحقيق أثر أعظم بتكلفة أقل.	11	سفراء النوايا الحسنة في منظومة الأمم المتحدة	1/2006 (مذكرة)



الملحق 2: تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج خلال أعوام (2005، 2006، و2007)

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	رقم التوصية	التوصية	الجهة المعنية	الأثر المزمع	الموافقة	التنفيذ	أنجز الأثر	ملاحظات البرنامج
2/2007 (مذكرة)	التغطية الطبية لموظفي منظومة الأمم المتحدة	3	ينبغي للهيئات التشريعية لكل مؤسسة في منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى رؤسائها التنفيذيين توحيد خطط التأمين الصحي الحالية، على مستوى المقر في البداية، وعلى صعيد النظام الموحد في أجل أطول، فيما يتعلق بنطاق التغطية، والاشتراكات والاستحقاقات وتقديم تقارير دورية تشمل معلومات عن التأمين الصحي إلى الهيئات التشريعية.	الرئيس التنفيذي	تحسين الإدارة من خلال تعزيز الكفاءة	موافقة	قيد التنفيذ	نعم	نقذ البرنامج بروتوكول ربط المحادثات الصوتية عبر الإنترنت في جميع المكاتب القطرية وفي المكاتب الميدانية الأخرى التي لديها وصلات ساتيلية. ويمثل الصوت عبر الإنترنت المعيار الحالي المستخدم في البرنامج لدعم خدمات الصوت من بلد إلى بلد. وقد حقق البرنامج فوائد كبيرة في التكلفة بفضل تنفيذ هذه الاستراتيجية، وسوف يواصل اغتنام الفرصة التي يوفرها ذلك لزيادة فعالية وكفاءة العمليات الميدانية. وتعكف شعبة المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات على دراسة توسيع الشبكة المؤسسية لتغطي جميع المكاتب الميدانية للبرنامج، بما في ذلك استخدام الصوت عبر الإنترنت.

إن الجدول مرتب على الشكل التالي:

- العمود 1: الرقم المرجعي للتقرير/المذكرة
- العمود 2: عنوان التقرير/المذكرة
- العمود 3: رقم التوصية
- العمود 4: نص التوصية
- العمود 5: الجهة المعنية. ويشير إلى أن التوصية موجهة لكي يتخذ الجهاز التشريعي قراراً بشأنها، أو إلى أن التوصية موجهة لكي يتخذ الرئيس التنفيذي تدبيراً بشأنها.
- العمود 6: الأثر المزمع. وعلى غرار السنوات الماضية فإن وحدة التفتيش المشتركة تستخدم فئات الأثر التالية: "تحسين الفعالية"، و"تحسين الإدارة الكفاءة"، و"وفور مالية مهمة متكررة أو غير متكررة"، "تحسين الرقابة والامتثال"، "تطبيق أفضل الممارسات"، "تحسين التنسيق والتعاون"، "تعزيز المساءلة"، "تأثيرات أخرى".
- العمود 7: الموافقة. وتستخدم وحدة التفتيش المشتركة فئات الموافقة التالية: "مقبولة"، "معتمدة"، "لم تتم الموافقة عليها"، " قيد النظر"، "غير ذات صلة"، "ليس هناك من رد بعد".
- العمود 8: التنفيذ. وتستخدم وحدة التفتيش المشتركة الفئات التالية: "لم يبدأ التنفيذ"، " قيد التنفيذ"، "منقذة". وتجدر الإشارة أنه حينما يترك العمود فارغاً، فإن ذلك يعني أن وحدة التفتيش المشتركة تنتظر استجابة من المنظمة.
- العمود 9: أنجز الأثر. في ظل الفئات التالية: "نعم"، "جزئياً"، "لا". وتجدر الإشارة أنه حينما يترك العمود فارغاً، فإن ذلك يعني أن وحدة التفتيش المشتركة تنتظر استجابة من المنظمة.
- العمود 10: ملاحظات المنظمة.

